المتشبهات
من النساء بالرجال

إعداد
الدكتورة / نوره بنت فهد العيد
الأستاذ المشارك بجامعة الأميرة نوره بالرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسولهﷺ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء: ١]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴾ [الأحزاب: ٧٠].

أمـا بعـــد

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد: فإن سجية الحياء قد غلبت على أمة الإسلام حتى تميَّزت بها من بين سائر الأمم، وصارت من الأخلاق الغالبة على من تمسك بهذا الدين القويم ؛ فعن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: « إن لكل دين خلقا، وخلق الإسلام الحياء »[1].

تلك السجية التي تحمل صاحبها على ترك القبيح، وتمنعه من التفريط

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن ماجه: أبواب الزهد، باب الحياء ٢٧٧/٥، حديث(٤١٨١)؛ وأبو يعلى في" مسنده": ٢٦٩/٦، حديث(٣٥٧٣).. وغيرهما، وضعف إسناده البوصيري في" مصباح الزجاجة" ٣١٧/٢؛ لكن له شاهد مرسل عند الإمام مالك في" الموطأ": كتاب حسن الخلق، باب ما جاء في الحياء ٩٠٥/٢، حديث(٩) يزيد بن طلحة بن ركانة.. وبه مع غيره من طرق حديث أنس صحح الألباني هذا الحديث، كما في" الصحيحة" ٢١٦/٢ – ٢١٩.

في حق صاحب الحق، فكانت بذلك صمام أمن للمجتمعات، وسياجًا واقيًا يحمي القيم، ويحرس الأخلاق، ولا يورث صاحبه إلا الخير.

وإذا كانت تلك السجية فضيلة مطلوبة يتحلى بها جميع الناس، فإنها في النساء خاصة أفضل وأكثر رغبة ؛ لأن الحياء زينةُ المرأة التي تتجمل به، فيحرس فضيلتها، ويصون حرمتها، ويوطد سعادتها، كما قال القائل:

ليس للبنت في السعادة حظٌّ إن تناءى الحياء عنها وولَّى

فاجعلي شيمة الحياء خمارًا فهو بالغادة الجميلة أولى

فإذا ما تخلت المرأة عن هذه الصفة، واتبعت سبل أعدائها، كانت أخطر أسلحة الفتنة والتدمير والخراب.

وإن من الصور الصارخة لتخلي المرأة عن أخص خصائصها، وهو حياؤها، تلك الصورة التي تبدو فيها المرأة مسترجلة، متشبهة بالرجال في اللباس، والأفعال، والحركات، والسكنات، والتصنع بالأعضاء والأصوات.. حيث بدأت هذه الصورة تشيع في مجتمعات المسلمين منذ مدة.. وقد أُطلق علي من يفعلها في بعض دول الخليج مصطلح (البويات)، وهي مأخوذة من كلمة((boy الإنجليزية، وتعني الولد أوالصبي ؛ وهي شيء منكر مخالف للعقل والفطرة حذرت منه الشريعة أشد تحذير.

وحيث إنها لها تداعيات أخلاقية واجتماعية سيئة وخطيرة، فقد رأيت أن أقوم بهذه الدراسة التي بين يديك – أخي القارئ الكريم – ؛ وهي محاولة لتشخيص هذه الظاهرة، ومعرفة حقيقتها وخطرها، والدوافع والأسباب التي أدت إلى ظهورها، وكذلك الآثار المترتبة عليها ونتائجها من خلال دراستها دراسة حديثية نبوية، لمعالجة من يصاب بهذا الداء، أو الوقاية منه قبل الإصابة.

وقد درت فيه حول حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: « لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال».

وقد اقتضت طبيعة البحث أن أتناوله في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة: جعلتها مدخلًا للموضوع، كاشفةً للدافع إلى دراسته، مبينة طبيعة هذه الدراسة.

والمبحث الأول: تضمن نص حديث ابن عباس، وتخريجه.

والمبحث الثاني: ذكرت فيه تعريف التشبه، وبيان حكمه، وأدلته، وحكمة النهي عنه، وجعلته في خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التشبه.

المطلب الثاني: مناط التشبه.

المطلب الثالث: حكم تشبه الرجال بالنساء وعكسه.

المطلب الرابع: أدلة التحريم.

المطلب الخامس: حكمة النهي عن التشبه.

والمبحث الثالث: فكانت عن مظاهر تشبه النساء بالرجال (الاسترجال)، وخطورته، وأسبابه ؛ وجعلتها في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مظاهر تشبه النساء بالرجال.

المطلب الثاني: خطورة تشبه النساء بالرجال.

المطلب الثالث: أسباب هذه الظاهرة.

والمبحث الرابع: فجعلتها لعلاج هذه الظاهرة.

والخاتمة: جعلتها لأهم نتائج البحث.

هذا؛ وأسأل الله تعالى أن تكون هذه الخواطر نافعة للكاتب والقارئ، وأن يجعلها من المدخرات إنه سميع قريب مجيب.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المبحث الأول

نص الحديث، وتخريجه

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: « لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال ».

أخرجه البخاري رحمه الله في " صحيحه ": كتاب اللباس، بابٌ المتشبهون بالنساء، والمتشبهات بالرجال٧ / ١٥٩، حديث (٥٨٨٥) ؛ وأحمد: ٥ / ٢٤٣، حديث(٣١٥١).. من طريق غندر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس.. به.

قال البخاري: تابعه – أي غندر – عمرو، أخبرنا شعبة.

ومتابعته هذه موصولة عند الطبراني في" الكبير": ٣٠٧/١١، حديث(١١٨٢٣)؛ قال: حدثنا يوسف القاضي، وعثمان بن عمر الضبي؛ وأبي نعيم في" مستخرجه" من طريق يوسف القاضي، كما في" فتح الباري" ٣٣٣/١٠.. قالا(يعني يوسف، وعثمان): ثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة.. به.

وأخرجه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لباس النساء ١٩٤/٦، حديث(٤٠٩٧)؛ والترمذي: أبواب الأدب، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ١٠٥/٥، حديث(٢٧٨٤)؛ وابن ماجه: أبواب النكاح، باب في المخنثين ٩٦/٣، حديث(١٩٠٤)؛ والطيالسي: ٤٠٠/٤، حديث(٢٨٠١)؛ وأحمد: ٢٤٣/٥، حديث(٣١٥١).. من طرق عن شعبة، عن قتادة.. به.

وأخرجه الترمذي: أبواب الأدب، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ١٠٥/٥، حديث(٢٧٨٤)؛ والنسائي في" الكبرى": كتاب عشرة النساء، باب لعن المترجلات من النساء ٢٩٧/٨، حديث(٩٢٠٧)؛ وباب لعن المخنثين وإخراجهم ٢٩٨/٨، حديث(٩٢١٠)؛ والطيالسي: ٤٠٠/٤، حديث(٢٨٠١)؛ وابن حبان: في النوع التاسع والمائة، من القسم الثاني ٥٢٥/٣، حديث(٢٨٨١)؛ وهو في" الإحسان": كتاب الحظر والإباحة،.. باب

اللعن، ذكر لعن رسول الله ﷺ المذكرات والمخنثين معا ٦١/١٣، حديث(٥٧٥٠).. من طرقٍ، عن قتادة، عن عكرمة.. به.

وجاء الحديث من طرقٍ أخرى غير هذا عن عكرمة؛ منها طريق:

أ – **يحيى بن أبي كثير**، عند البخاري: كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ١٥٩/٧، حديث(٥٨٨٦)؛ وكتاب الحدود، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين ١٧١/٨، حديث(٦٨٣٤)؛ وأبي داود: كتاب الأدب، باب الحكم في المخنثين٢٩١/٧، حديث(٤٩٣٠)؛ والترمذي: أبواب الأدب، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ١٠٦/٥، حديث(٢٧٨٥)؛ وعبد الرزاق في" جامع معمر= آخر مصنفه": ٢٤٢/١١، حديث(٢٠٤٣٣)؛ وأحمد: ٤٤٣/٣، حديث(١٩٨٢)؛ و٤٥٧/٣، حديث (٢٠٠٦)؛ و٢٨/٤، حديث(٢١٢٣)؛ و٤١٨/٥، حديث(٣٤٥٨)؛ والدارمي: كتاب الاستئذان، باب: لعن المخنثين والمترجلات ١٧٣٣/٣، حديث (٢٦٩١)؛ والطبراني في الكبير ٣١٤/١١، حديث(١١٨٤٧)؛ و٣٥٢/١١، حديث(١١٩٨٧–١١٩٨٩، ١١٩٩٠)؛ والبيهقي في الكبرى: كتاب الحدود باب ما جاء في نفى المخنثين ٢٢٤/٨، حديث(١٧٤٣٩– ١٧٤٤٠).

ب – أيوب السختياني: عند عبد الرزاق في" جامع معمر = آخر مصنفه": ٢٤٢/١١، حديث(٢٠٤٣٣)؛ ومن طريقه أحمد: ٤١٨/٥، حديث(٣٤٥٨)؛ والترمذي: أبواب الأدب، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ١٠٦/٥، حديث(٢٧٨٥)؛ والطبراني في" الكبير": ٣١٤/١١، حديث(١١٨٤٧–١١٨٤٨).

ج – يزيد بن أبي زياد: عند ابن أبي شيبة: كتاب الأدب، ما ذكر في التخنيث ٣١٩/٥، حديث(٢٦٤٨٩)؛ وأحمد: ١٤٣/٤، حديث(٢٢٩١)؛ وأبي يعلى: ٣٢٣/٤، حديث(٢٤٣٣).

د – أبي الأسود المدني: عند أحمد: ١٢٣/٤، حديث(٢٢٦٣)؛ و١٧٧/٥، حديث (٣٠٥٩) ؛ والطبراني في" الكبير": ٢٠٤/١١،

حديث(١١٥٠٢).

هـ – زيد أبو أسامة: عند الترمذي في" العلل الكبير": ص:٣٤٣، حديث (٦٣٧)؛ والطبراني في" الكبير": ٢٦١/١١، حديث(١١٦٧٨).

و – عمرو بن دينار: عند الطبراني في" الكبير": ٢٥٢/١١، حديث (١١٦٤٧)؛ و" الأوسط": ١١٧/٢، حديث(١٤٣٥)؛ و٢١٢/٤، حديث (٤٠٠٣)؛ ولفظه: " أن امرأة، مرت على رسول الله ﷺ، متقلدة قوسا، فقال النبي ﷺ: « لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء ». وهذا يبين سبب ورود هذا الحديث.

ز – سماك بن حرب: عند الطبراني في" الكبير": ٣٨٣/١١، حديث(١١٧٤٥)؛ و" الأوسط": ٣١/٥، حديث(٣٥٩٠).

ح – الحارث بن حصيرة: عند الطبراني في" الكبير": ٢٦٢/١١، حديث(١١٦٨٣)؛ و" الصغير": ٣٢/١، حديث(١٥).

وللحديث شواهد من حديث:

١ – عائشة – رضي الله عنها –:

أخرجه أبو داود في" سننه": كتاب اللباس، باب في لباس النساء ٦ / ١٩٥، حديث (٤٠٩٩) ؛ ومن طريقه البيهقي في" معرفة السنن والآثار": ٤٨٦/١٤، حديث (٢٠٨٦٦)؛ قال: حدثنا محمد ابن سليمان لوين – وبعضه قراءة عليه – [وهو في" جزئه": ص ٦٦، حديث (٥١)]، عن سفيان، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، قال: قيل لعائشة: إن امرأة تلبس النعل، فقالت: لعن رسول الله ﷺ الرَّجُلَةَ من النساء ».

وأخرجه الحميدي في " مسنده ": ١ / ٢٩٧، حديث (٢٧٤) ؛ والبزار في " مسنده " ١٨ / ٢١٤، حديث (٢١٢)؛ وأبو يعلى في مسنده ٨ / ٢٨٩، حديث (٤٨٨٠) ؛ والبيهقي في " شعب الإيمان " ٢٢٥/١٠، حديث (٧٤١٨).. من طرقٍ عن سفيان بن عيينة.. به.

قال البزار رحمه الله: « وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة رضي الله عنها إلا ابن عيينة ».

قال النووي في المجموع ٤/ ٤٦٩: رواه أبو داود بإسناد حسن.

قلت: وقد عنعنه ابن جريج ؛ ومع كونه إمامًا ثقةً كبير الشأن إلا أن تدليسه مضرٌّ؛ فقد قال الدارقطني: شر التدليس تدليس بن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح [(١)].

وأخرجه البيهقي في " معرفة السنن والآثار": ٤٨٦/١٤، حديث(٢٠٨٦٥).. بلفظ: ذكر لعائشة، أن امرأة تلبس النعلين، فقالت: " لعن الله رجلة النساء ".

٢ – وعنها أيضًا – رضي الله عنها –:

أخرجه أبو داود: كتاب الترجل، باب الخضاب للنساء، حديث (٤١٦٦)؛ [ومن طريقه البيهقي في" الشعب: ٨ / ٤٠٥، حديث (٦٠٠٢)]: حدثنا محمد بن محمد الصوري، حدثنا خالد بن عبد الرحمن، حدثنا مطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصمة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أومت – وعند غيره: مدَّت– امرأة من وراء ستر بيدها، كتاب إلى رسول الله ﷺ، فقبض النبي ﷺ يده، فقال:" ما أدري أيد رجل، أم يد امرأة؟" قالت: بل امرأة، قال:" لو كنت امرأة لغيرت أظفارك" يعني بالحناء.

والنسائي: كتاب الزينة، باب الخضاب للنساء ١٤٢/٨، حديث (٥٠٨٩)؛ وفي" الكبرى": كتاب الزينة، باب الخضاب للنساء ٣٣١/٨، حديث(٩٣١١)؛ والطبراني في" الأوسط": ١٢٠/٤، حديث (٣٧٦٥).. من

(١) انظر ترجمته:" تاريخ الثقات"ص:٣١٠، ترجمة رقم(١٠٣٣)؛ و" الجرح والتعديل" ٣٥٦/٥–٣٥٨، ترجمة رقم(١٦٨٧)؛ و" الثقات"٩٣/٧–٩٤، ترجمة رقم(٩١٥٦)؛ و" تهذيب الكمال" ٣٣٨/١٨–٣٥٤، ترجمة رقم(٣٥٣٩)؛ و" تهذيب التهذيب" ٤٠٢/٦–٤٠٦؛ و" تقريب التهذيب" ص:٣٦٣؛ و" طبقات المدلسين" ص:٤١.

طريق المعلى بن أسد.

وأحمد: ٣٠٠/٤٣، حديث(٢٦٢٥٨)؛ وابن عدي في" الكامل": ٢٢٥/٨، ترجمة مطيع بن ميمون، رقم(١٩٤٣)؛ ومن طريقه البيهقي في" الكبرى": كتاب النكاح، باب تخصيص الوجه والكفين بجواز النظر إليها عند الحاجة ٨٦/٧، حديث(١٣٨٨٢).. من طريق حسن بن موسى.

والطبراني في" الأوسط": ١٢٠/٤، حديث(٦٧٠٦).. من طريق حبان بن هلال.

وابن عدي في" الكامل": ٢٢٤/٨، ترجمة مطيع بن ميمون، رقم(١٩٤٣)؛ ومن طريقه البيهقي في" الكبرى": كتاب النكاح، باب تخصيص الوجه والكفين بجواز النظر إليها عند الحاجة ٨٦/٧، حديث(١٣٨٨١).. من طريق طالوت بن عباد.

جميعهم من طريق مطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصمة، عن عائشة.. به.

قال الطبراني في" الأوسط" ١٢٠/٤:" لا يروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: مطيع بن ميمون".

ومطيع بين ميمون هذا لين الحديث، كما في" تقريب التهذيب" ص:٥٣٥ ؛ وقد ذكر ابن عدي له هذا الحديث وقال:" غير محفوظ".

٣ – **عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما** –:

أخرجه النسائي في "المجتبى": كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى ٨٠/٥، حديث(٢٥٦٢)؛ وفي" الكبرى": كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى٦٣/٣، حديث(٢٣٥٤): أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا عمر بن محمد، عن عبد الله بن يسار، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ:" ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والمدمن على الخمر، والمنان بما أعطى "

والطبري في" تهذيب الآثار": ١٨٥/٣، حديث(٢٩٧).. عن عمرو ابن علي.. به.

وأبو يعلى ٤٠٨/٩، حديث (٥٥٥٦)؛ والبيهقي في الشعب ٢٢٤/١٠، حديث (٧٤١٧) و٢٦١/١٣، حديث(١٠٣٠٩).. من طرقٍ، عن يزيد بن زريع.

وأحمد: ٣٢١/١٠، حديث (٦١٨٠).. من طريق عاصم بن محمد بن زيد.

والروياني في" مسنده": ٤٠١/٢، حديث(١٤٠٠)؛ والبزار في" مسنده": ٢٧٠/١٢، حديث(٦٠٥١)؛ والطبراني في" الكبير": ٣٠٢/١٢، حديث(١٣١٨٠)؛ و" الأوسط": ٥١/٣، حديث(٢٤٤٣)؛ والبيهقي في" الشعب": ٢٧٨/١٠، حديث(٧٤٩٣).. من طرقٍ، عن أبي عاصم النبيل.

ثلاثتهم(يزيد، وعاصم، وأبو عاصم النبيل)، عن عمر بن محمد بن زيد، عن عبد الله بن يسار.. به.

قال الطبراني في" المعجم الأوسط"٣/ ٥١:" لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا عبد الله بن يسار الأعرج، تفرد به عمر بن محمد العمري".

قلت: رضي الله عنك؛ بل تابعه عليه: سليمان بن بلال، كما عند ابن خزيمة في" التوحيد": ٨٦١/٢، حديث(٥٧٨)، عن محمد بن يحيى الذهلي.

والحاكم في" المستدرك": كتاب الإيمان ١٣٤/١، حديث(٢٤٤)؛ والخرائطي في" مساوئ الأخلاق" ص:١٩٨، حديث(٤١١)؛ والبيهقي في" الكبرى": كتاب الشهادات، باب الرجل يتخذ الغلام والجارية المغنيين، ويجمع عليهما ويغنيان ٢٢٦/١٠، حديث(٢١٥٥٥).. من طرقٍ عن محمد بن إسماعيل الترمذي.

كلاهما عن أيوب بن سليمان بن بلال، عن أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله ابن يسار.. بنحو رواية عمر بن محمد.

وأخرجه ابن خزيمة في" التوحيد": ٨٥٩/٢، حديث(٥٧٥)؛ والطبري في" تهذيب الآثار":١٨٦/٣، حديث(٣٠٠).. من طريق إسماعيل بن أبي

أويس، عن أخيه أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن يسار الأعرج، أنه سمع سالم بن عبد الله، يحدث، عن أبيه عبد الله بن عمر، عن عمر بن الخطاب.. فذكر نحوه من مسند عمر ﷺ.

ورجح الحاكم كونه من مسند ابن عمر، وليس من مسند أبيه، فقال في" مستدركه" ١٤٤/١:" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والقلب إلى رواية أيوب بن سليمان أميل حيث لم يذكر في إسناده عمر"

وأخرج البزار حديث ابن عمر من وجه آخر، فقال في" مسنده": ٢٦٩/١٢، حديث(٦٠٥٠): حدثنا الحسن بن يحيى الأرزي، حدثنا محمد بن بلال، حدثنا عمران القطان، عن محمد بن عمرو، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان عطاءه وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق بوالديه والديوث والرجلة.

وقال المنذري في" الترغيب والترهيب"٢٢٣/٣:" رواه النسائي والبزار.. بإسنادين جيدين والحاكم وقال صحيح الإسناد وروى ابن حبان في صحيحه شطره الأول".

٤ – أبي هريرة ﷺ:

أخرجه الإمام أبو داود: كتاب اللباس، باب في لباس النساء ١٩٥/٦، حديث(٤٠٩٨): حدثنا زهير بن حرب، حدثنا أبو عامر، عن سليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل".

وأخرجه أحمد: ٦١/١٤، حديث(٨٣٠٩)؛ والنسائي في" الكبرى": كتاب عشرة النساء، باب لعن المترجلات من النساء ١٩٧/٨، حديث(٩٢٠٩)؛ والبزار في" مسنده": ٤٩/١٦، حديث(٩٠٨٩)؛ وابن حبان في: النوع التاسع والمائة، من القسم الثاني ٥٢٥/٣-٥٢٦، حديث(٢٨٨٢)؛ و٥٢٩/٣، حديث(٢٨٨٨)؛ والبيهقي في" شعب الإيمان":٢٢٤/١٠، حديث(٧٤١٦).. من طرقٍ عن سليمان بن بلال، عن سهيل.. به.

وابن ماجه: أبواب النكاح، باب في المخنثين ٣/٩٥، حديث(١٩٠٣).. من طريق عبد العزيز بن أبي حازم

والطبراني في" الأوسط": ١/٣٩٦، حديث(٩٨٤)؛ والحاكم: كتاب اللباس ٤/٣١٣، حديث(٧٤٩٢).. من طريق زهير بن محمد.

كلاهما(عبد العزيز، وزهير)، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.. به؛ ولفظ حديث عبد العزيز:" أن رسول الله ﷺ لعن المرأة تتشبه بالرجال، والرجل يتشبه بالنساء".

قال أبو عبد الله الحاكم:" هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه".

وصححه النووي في" المجموع"٤/ ٤٦٩.

وله طرقٌ أخرى عن أبي هريرة؛ فقد أخرجه أحمد: ١٣/١٤٥، حديث(٢٨٥٥)؛ و١٣/٢٧١، حديث(٧٨٩١)؛ والبخاري في" التاريخ الكبير" ٤/٣٦٢، ترجمة طيب بن محمد، رقم(٣١٥١)، والعقيلي في" الضعفاء": ٣/١٧٤، حديث(٢٧٦٠)، ترجمة الطيب بن محمد رقم(٧٨٥)؛ والبيهقي في" الشعب":٦/٤٠٠، حديث(٤٤٠٠).. من طريق أبي إسماعيل أيوب بن النجار اليمامي، عن الطيب بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.. بنحوه؛ وزاد بعضهم فيه" لعنَ راكب الفلاة، والبائت وحده"، وهي زيادة منكرة، لا تصح، كما قال البخاري، والعقيلي، وغيرهما.

وأما تحسين المنذري لها في" الترغيب والترهيب" ٣/٧٦ بقوله:" رجاله رجال الصحيح إلا طيب بن محمد وفيه مقال، والحديث حسن"، فهو بعيد عن شهادة أئمة الجرح والتعديل في الطيب هذا وفي حديثه، كما قال الألباني في" الضعيفة" ٣/ ٢٤١.

وأخرجه ابن أبي شيبة في" مصنفه": كتاب الأدب، باب ما ذكر في التخنيث ١٣/٤٨٤، حديث(٢٧٠٢١)ط.عوامة؛ قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جهضم بن عبد الله، عن من، حدثه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة..

فذكر نحوه.

وأبو نعيم في" الحلية": ٢٨٣/٦، ترجمة هشام الدستوائي.. من طريق أبي سعيد، عن هشام، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة.. به.

قال أبو نعيم:" أبو سعيد هذا قيل: إنه المسيب بن شريك، تفرد به عن هشام".

والمسيب هذا ضعيف جدا؛ انظر:" ميزان الاعتدال" ١١٤/٤.

وأخرجه البخاري في" التاريخ الكبير": ١١٠/١، ترجمة محمد بن سلام، رقم(٣١٣)؛ وابن عدي في" الكامل":٤٦٢/٧، ترجمة محمد بن سلام الخزاعي، رقم(١٦٩٨)؛ والطبراني في" الأوسط" ٦٣/٧، حديث(٦٨٥٨)؛ والبيهقي في" الشعب": ٢٧٨/٧، حديث(٥٠٠١).. من طريق دحيم، حدثنا ابن أبي فديك، حدثني محمد بن سلام الخزاعي، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: أربعة يصبحون في غضب الله ويمسون في سخطه، أو يمسون في غضبه ويصبحون في سخطه- شك المحدث- قيل: من هم يا رسول الله؟ قال:" المتشبهون من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال، والذي يأتي البهيمة، والذي يأتي الرجل".

وذكر البخاري مختصرة؛ وقال البخاري، وابن عدي، والطبراني: أن هذا لم يروه عن محمد بن سلام غير ابن أبي فديك.

قال ابن عدي:" وعندي أن أنكر شيء لمحمد بن سلام هذا الحديث؛ وهذا الذي أنكره البخاري".

٥ - **عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما -:**

أخرجه الإمام أحمد: ٤٦١/١١، حديث(٦٨٧٥): حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عمر بن حوشب، - رجل صالح - أخبرني عمرو بن دينار، عن عطاء، عن رجل، من هذيل، قال: رأيت عبد الله بن عمرو بن العاص ومنزله في الحل، ومسجده في الحرم، قال: فبينا أنا عنده رأى أم سعيد ابنة أبي جهل

متقلدة قوسا، وهي تمشي مشية الرجل، فقال عبد الله: من هذه؟ قال الهذلي: فقلت: هذه أم سعيد بنت أبي جهل، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:" ليس منا من تشبه بالرجال من النساء، ولا من تشبه بالنساء من الرجال".

وأخرجه البخاري في" التاريخ الكبير": ٣٦٢/٤، ترجمة طيب بن محمد، رقم(٣١٥١)؛ والعقيلي في" الضعفاء": ١٧٤/٣، حديث(٢٧٦١)، ترجمة الطيب بن محمد رقم(٧٨٥)؛ والطبراني في" الكبير": ٤٦٧/١٣، حديث(١٤٣٣٢)؛ وأبو نعيم في" الحلية": ٣٢١/٣، ترجمة عطاء بن أبي رباح.. جميعا من طريق عبد الرزاق.. به.

ووقع في رواية البخاري: عبد الله بن عمر !؛ وأسقط الطبراني في روايته الرجلَ الهذليَّ.

قال أبو نعيم:" غريب من حديث عمرو عن عطاء لم نكتبه إلا من هذا الوجه".

والحديث ضعيف بهذا السياق؛ فإن الرجل الهذلي مبهمٌ لا يعرف؛ وعمر بن حوشب هذا صنعاني، وهو ابن عم مثنى بن الصباح، كما قال الإمام أحمد في" العلل" ٤٩٠/٣، رقم(٦٠٩٧)؛ وقال عبد الرزاق عنه: رجل صالح، وذكره ابن حبان في" الثقات"٤٣٩/٨، ترجمة رقم(١٤٣٠٤)؛ وقال ابن القطان، وتبعه الذهبي وابن حجر: مجهول الحال، انظر:" ميزان الاعتدال" ١٩٢/٣، و" تهذيب التهذيب" ٤٣٨/٧.

وقد أعله البخاري في تاريخه بالإرسال !؛ لكن يعتضد المرفوع منه بما ذكرنا من أحاديث، والله الموفق.

٦- أم سلمة - رضي الله عنها -:

قال أبو داود: كتاب اللباس، باب في الاختمار ٢٠٦/٦، حديث(٤١١٥): حدثنا زهير بن حرب، حدثنا عبد الرحمن. (ح)

وحدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن

وهب، مولى أبي أحمد، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تختمر، فقال: « لية لا ليتين ».

وأخرجه عبد الرزاق في" مصنفه": كتاب الصلاة، باب في كم تصلي المرأة من الثياب ١٣٢/٣، حديث (٥٠٥٠) ؛ وأحمد: ١٤٢/٤٤، حديث(٢٦٥٢٢)؛ و١٦٠/٤٤، حديث (٢٦٥٣٨) ؛ و٢٣٢//٤٤، حديث (٢٦٦١٧)؛ وإسحاق في" مسنده": ١٣٣/٤، حديث (١٩٠٣)؛ و١٧٩/٤، حديث(١٩٦٩)؛ وأبو يعلى في" مسنده": ٤٠٦/١٢، حديث(٦٩٧١)؛ والطبراني في" الكبير": ٣١٢/٢٣، حديث(٧٠٥)؛ والحاكم: كتاب اللباس ٣١٤/٤، حديث (٧٤٩٤)؛ والبيهقي في" الشعب": ٢٢٧/٨، حديث(٥٧٣٦).. من طرقٍ عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وهب، عن أم سلمة.. به.

قال الحاكم أبو عبد الله: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ».

إلى غير ذلك من الشواهد لحديث ابن عباس رضي الله عنهما.

المبحث الثاني

تعريف التشبه، وبيان حكمه، وأدلته، وحكمة النهي عنه

?لمطلب?لأ? ?: تعريف?لتشبه.

التشبه لغة:

قال ابن فارس: « الشين والباء والهاء: أصل واحد يدل على تشابه الشيء وتشاكله لونا ووصفا، يقال: شبه وشبه وشبيه، والشبه من الجواهر الذي يشبه الذهب، والمشبهات من الأمور: المشكلات. واشتبه الأمران، إذا أشكلا » (١).

ونقل ابن منظور في" لسان العرب":" الشبه والشبه والشبيه: المثل، والجمع أشباه، وأشبه الشيء الشيء: ماثله.

وفي المثل: من أشبه أباه فما ظلم.. وبينهما شبه بالتحريك، والجمع مشابه على غير قياس.. وأشبهت فلانا، وشابهته، واشتبه عليّ، وتشابه الشيئان، واشتبها: أشبه كل واحد منهما صاحبه.. وتشبه فلان بكذا.. والتشبيه: التمثيل. " (٢).

إذن التشبه لغة: من المشابهة، وهي المماثلة والمحاكاة والتقليد (٣). يقال: تشبه فلان بفلان إذا تكلف أن يكون مثله، والمشابهة بين الشيئين: الاشتراك بينهما في معنى من المعاني (٤).

---

(١) مقاييس اللغة ٣ / ٢٤٣، مادة(شبه).

(٢) لسان العرب ٥٠٣/١٣، مادة(شبه).

(٣) رسالة « من تشبه بقوم فهو منهم » د. ناصر العقل ص ٧.

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية ٥/١٢.

التشبه اصطلاحًا:

لا يخرج استعمال الفقهاء لهذا اللفظ عن المعنى اللغوي [١].

وقد عرَّفه نجمُ الدين الغزيُّ بقوله: « هو عبارة عن محاولة الإنسان أن يكون شبه المتشبه به، وعلى هيئته وحليته ونعته وصفته، أو هو عبارة عن تكلف ذلك وتقصده وتعلمه... وقد يُعبر عن التشبه بالتشكل، والتمثل، والتزيي، والتحلي، والتخلق، أو يختص هذا الأخير بتكلف الأخلاق الباطنة، والطبائع، والصفات اللازمة ؛ ومثله التطبع، والتسلق، بمعنى: تكلف مشاكلة الطبيعة والسليقة.. " [٢].

ومن الألفاظ المشابهة غير ما تقدم: الاتباع، والتأسي، والتقليد، والموافقة [٣].

(١) المصدر السابق
(٢) حسن التنبه لما ورد في التشبه" ١/١٥- ١٦
(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية ١٢/٥.

?لمطلـب?لثانـي
منـــا ??لتشـــبه

لا يخرج المقصود بتشبه النساء بالرجال عن هذا المعنى؛ وهو المشهور في هذه الآونة بظاهرة الاسترجال ؛ والمراد به: التشبه في الزي وبعض الصفات والحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات ونحو ذلك مما سبقت الإشارة إليه في تعريف التشبه مما هو من خصائص الجنس الآخر، وليس المراد التشبه فيما يشتركان فيه، أو في أمور الخير.

قال الشيخ السعدي: " تحريم الشارع تشبُّه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، فهو عام في اللباس، والكلام، وجميع الأحوال.

فالأمور ثلاثة أقسام: قسم مشترك بين الرجال والنساء من أصناف اللباس وغيره، فهذا جائز للنوعين؛ لأن الأصل الإباحة، ولا تشبه فيه.

وقسم مختص بالرجال، فلا يحل للنساء.

وقسم مختص بالنساء، فلا يحل للرجال " (١).

وقد ذكر العلماء أمثلة للتشبه، كان العرف في زمنهم اختصاص أحد الجنسين بها دون الآخر، فنهوا عنها.

ومن ذلك: تشبه الرجال بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء، مثل لبس المقانع والقلائد والمخانق والأسورة والخلاخل والقرط ونحو ذلك مما ليس للرجال لبسه.. وكذلك التشبه بهن في الأفعال التي هي مخصوصة بها كالانخناث في الأجسام والتأنث في الكلام والمشي (٢).

---

(١) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار" ص: ١٤٥.

(٢) عمدة القاري" للبدر العيني ٢٢ / ٤١.

وتشبه النساء بالرجال مثل لبس النعال الرقاق، والمشي بها في محافل الرجال، ولبس الأردية، والطيالسة، والعمائم، ونحو ذلك مما ليس لهن استعماله [١]، كزيهم المختص بهم، أو مشيهم، أو رفع صوتهم، أو حمل السلاح، أو غير ذلك [٢].

وعلى كلٍّ:

فيرجع في كون هيئة اللباس داخلة في التشبه أم لا إلى عرف كل ناحية [٣] ؛ فإنها قد تختلف باختلاف عادة كل بلد، فقد لا يفترق زي نسائهم عن زي رجالهم، لكن تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار [٤].

واعلم أن ذم التشبه بالكلام والمشي مختص بمن تعمد ذلك، وأما من كان ذلك من أصل خلقته فإنما يؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم، ولاسيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به [٥].

" فأما من انتهى في التشبه بالنساء من الرجال إلى أن يؤتى في دبره، وبالرجال من النساء إلى أن تتعاطى السحق بغيرها من النساء، فإن لهذين الصنفين من الذم والعقوبة أشد ممن لم يصل إلى ذلك " [٦].

فائدة:

---

(١) المصدر السابق".

(٢) انظر:" عمدة القاري ٤٢/٢٢ ؛ و" فيض القدير" للمناوي ٥ / ٢٦٩.

(٣) نقله الشبراملسي عن الإمام الإسنوي، واستحسنه منه، كما في حاشيته على"نهاية المحتاج للرملي٢ / ٣٦٢،

(٤) عمدة القاري ٢٢ / ٤١.

(٥) فتح الباري ١٠ / ٣٣٢، و" فيض القدير" ٥ / ٢٧١.

(٦) نقله ابن حجر في" فتح الباري" ٣٣٣/١٠، عن ابن التين.

الشبه صورة غالبة متى وجدت حذر التشبه، سواء بنية أو بغير نية.. لكن إذا كان بقصد، فهو أشد [١].

وقد قال الإمام الذهبي في أثناء الكلام عن حرمة التشبه بالكافرين: " فإن قال قائل: إنا لا نقصد التشبه بهم ؟.

فيقال له: نفس الموافقة والمشاركة لهم في أعيادهم ومواسمهم حرام، بدليل ما ثبت في الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه" نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها " [٢].

وقال: « إنها تطلع بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار »

(١) " شرح رياض الصالحين" لابن عثيمين ٣٧٥/٦؛ وقد قرر شيخ الإسلام ابن تيمية ذلك، كما في" اقتضاء الصراط المستقيم" ٢٧٢/١، وغيره من المواضع.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت، باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ١٢٠/١، حديث(٥٨١)؛ ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها٥٦٦/١، حديث(٨٢٦)؛ وأبو داود: كتاب الصلاة، باب من رخص في الركعتين بعد العصر إذا كانت الشمس مرتفعة ٤٥٤/٢، حديث(١٢٧٦)؛ والترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر ٣٤٣/١، حديث(١٨٣)؛ والنسائي: كتاب المواقيت، باب النهي عن الصلاة بعد الصبح ٢٧٦/١، حديث(٥٦٢)؛ وفي" الكبرى": كتاب الصلاة، باب النهي عن الصلاة بعد العصر ٢٢٣/١، حديث(٣٦٧)؛ وابن ماجه: أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة ٣٠٢/٢، حديث(١٢٥٠)؛ وأحمد: ٢٦٦/١، حديث(١١٠)؛ و٢٧١/١، حديث(١١٨)؛ و٢٨١/١، حديث(١٣٠).. وغيره من المواضع، من حديث ابن عباس، قال: شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر:" أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، وبعد العصر حتى تغرب".

.[1]

والمصلى لا يقصد ذلك ، إذ لو قصده كفر ، لكن نفس الموافقة والمشاركة لهم في ذلك حرام [2].

(١) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة ٥٦٩/١، حديث(٨٣٢)؛ وأبو داود: كتاب الصلاة، باب من رخص في الركعتين بعد العصر إذا كانت الشمس مرتفعة ٤٥٤/٢، حديث (١٢٧٧)؛ والنسائي: كتاب المواقيت، باب النهي عن الصلاة بعد العصر ٢٧٩/١، حديث(٥٧٢)؛ وباب إباحة الصلاة إلى أن يصلي الصبح ٢٨٣/١، حديث(٥٨٤)؛ وفي" الكبرى": كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ذكر الساعات التي نهي عن الصلاة فيها ٢١٣/٢، حديث(١٥٥٦)؛ وباب إباحة الصلاة بين طلوع الفجر وبين صلاة العصر ٢١٩/٢، حديث(١٥٧٣)؛ وابن ماجه: أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة ٣٠٣/٢، حديث (١٢٥١)؛ وأحمد: ٢٢٨/٢٨، حديث (١٧٠١٤)؛ و٢٣١/٢٨، حديث(١٧٠١٦)، وغيرهما من المواضع، من حديث عمرو بن عبسة.

(٢) تشبه الخسيس بأهل الخميس" ص: ٧.

?لمطلب?لثالث
حكم تشبه?لرجا ? بالنسا? ?عكسه

ذهب جمهور العلماء إلى تحريم تشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء، وإليك بعض نصوص أهل العلم في ذلك..

فقد قال ابن جرير الطبري: " لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس" (١).

وقال ابن التين: " المراد باللعن في هذا الحديث- يعني حديث ابن عباس- من تشبه من الرجال بالنساء في الزي ومن تشبه من النساء بالرجال كذلك.. إلخ " (٢).

وقال الرافعي: « فحيث جرت عادة النساء بلبسه جاز لبسه وحيث لم تجر لا يجوز تحرزا عن التشبه بالرجال » (٣).

وقال النووي: « الصواب: أن تشبه النساء بالرجال وعكسه، حرام، للحديث الصحيح لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال، والمتشبهات من النساء بالرجال » (٤).

---

(١) نقله ابن بطال في شرح البخاري ٦ / ١٤٠ ؛ وارتضاه أيضًا: العيني في عمدة القاري ٢٢ / ٤١ ؛ وابن حجر في فتح الباري ١٠ / ٣٣٢ ؛ والمناوي في فيض القدير ٥ / ٢٧١ ؛ وأبو الطيب العظيم آبادي في عون المعبود ١١ / ١٠٥ ؛ والمباركفوري في تحفة الأحوذي ٨ / ٥٧.. وغيرهم.

(٢) بهجة النفوس ٥٩٦/٢ ؛ ولخصه عنه ابن حجر في فتح الباري ٣٣٣/١٠.

(٣) الشرح الكبير للرافعي ٦/ ٣٠.

(٤) روضة الطالبين وعمدة المفتين ٢/ ١٢٥.

وقال ابن أبي جمرة: « اللعن الصادر من النبي ﷺ على ضربين أحدهما يراد به الزجر عن الشيء الذي وقع اللعن بسببه وهو مخوف فإن اللعن من علامات الكبائر والآخر يقع في حال الحرج وذلك غير مخوف بل هو رحمة في حق من لعنه بشرط أن لا يكون الذي لعنه مستحقا لذلك » (١)

وقال ابن حجر الهيتمي: « عد هذا من الكبائر واضح لما عرفت من هذه الأحاديث الصحيحة وما فيها من الوعيد الشديد؛ والذي رأيته لأئمتنا أن ذلك التشبه فيه قولان أحدهما أنه حرام وصححه النووي بل صوبه؛ وثانيهما: أنه مكروه، وصححه الرافعي في موضع ؛ والصحيح بل الصواب ما قاله النووي من الحرمة؛ بل ما قدمته من أن ذلك كبيرة ؛ ثم رأيت بعض المتكلمين على الكبائر عده منها وهو ظاهر» (٢).

وقال المناوي: « فيه – كما قال النووي–: حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه ؛ لأنه إذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقبح، فيحرم على الرجل التشبه بالنساء وعكسه في لباس اختص به المشبه، بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعن »(٣).

وقال الشوكاني: « والحديث يدل على تحريم تشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء ؛ لأن اللعن لا يكون إلا على فعل محرم، وإليه ذهب الجمهور » (٤).

---

(١) بهجة النفوس" لابن أبي جمرة ٥٩٦/٢؛ وقد ذكره ملخصًا كما هنا ابن حجر في" فتح الباري" ٣٣٣/١٠.

(٢) " الزواجر عن اقتراف الكبائر" ١/ ٣٠٠.

(٣) " فيض القدير"٥ / ٣٤٣.

(٤) " نيل الأوطار" ٢/ ١٣٧.

وفي كشاف القناع للبهوتي: « (ويحرم تشبه رجل بامرأة وعكسه) أي: تشبه المرأة بالرجل (في لباس وغيره) ككلام ومشي وغيرهما » (١)

وفيه أيضًا: « (ويحرم تشبه رجل بامرأة وتشبه امرأة برجل في لباس وغيره) ككلام؛ واحتج أحمد بلعن المتشبهات من النساء بالرجال » (٢)

وقال الشيخ ابن عثيمين: « المتشبهات من النساء بالرجال تشبههن من كبائر الذنوب وكذلك المتشبهون من الرجال بالنساء تشبههم من كبائر الذنوب » (٣).

ونصوص أهل العلم في ذلك كثيرة جدًّا.

وذهب بعض الحنفية، والشافعية في قول، وجماعة من الحنابلة إلى كراهة تشبه الرجال بالنساء وعكسه (٤).

قال ابن مفلح:" يكره تشبه رجل بامرأة وامرأة برجل في لباس أو غيره ذكره صاحب المستوعب وابن تميم وقدمه في الرعاية الكبرى، وعنه يحرم ذلك وقطع به الشيخ موفق الدين وهو أولى، وقطع به أكثر الشافعية والأول ذكره صاحب المحيط من الحنفية" (٥).

وأما قول الشافعي:" ولا أكره للرجل لبس اللؤلؤ إلا للأدب، وأنه من زي

(١) " كشاف القناع عن متن الإقناع" ١/ ٢٨٣.
(٢) " المصدر السابق" ٢/ ٢٣٩.
(٣) " شرح رياض الصالحين"٦/ ٣٧٥.
(٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر" ١/ ٣٠٠؛ و" كشاف القناع" ٢/ ٢٣٩. ؛ و" الموسوعة الفقهية الكويتية" ١٢/١٢.
(٥) الآداب الشرعية والمنح المرعية" لابن مفلح٣/ ٥٣٥.

النساء لا للتحريم " [1]، فليس مخالفا لهذا، لأن مراده أنه لم يرد في النهي عنه بخصوصه شيء؛ قاله ابن حجر [2].

وإلا فإن الأحاديث صريحة بخلاف ظاهر كلامه رحمه الله [3].

وهذا الخلاف منصب على مناط المسألة التي سبق بيانه؛ أما التخنث المحض، وتمكين الرجل من نفسه كأنه امرأة، والاسترجال المحض الذي قد يصل بالمرأة إلى أن تتعاطى السحق بغيرها من النساء، فلا يُختلف في تحريمه، كما سبق بيانه، والله أعلم.

(١) الأم" ٢٥٤/١.
(٢) فتح الباري" ٣٣٣/١٠.
(٣) انظر:" نيل الأوطار" ١٣٧/٢.

?لمطلب?لر?بع:??لة?لتحريم .

خلق الله الجنسين الذكر والأنثى، وجعل لكل منهما خصائص ليست للآخر، ونهى تبارك وتعالى المؤمنين عن أن يتمنى بعضهم ما فضل الله به غير من الأمور الممكنة وغير الممكنة.

١- قال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [النساء: ٣٢].

فلا تتمنى النساء خصائص الرجال التي بها فضلهم على النساء؛ ولا يتمنى الرجال خصائص النساء التي ميزن بها عن الرجال.

٢- ومن الأدلة ما ذكره تبارك وتعالى حكايةً عن قول إبليس اللعين: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ ﴾ [النساء: ١١٩]

فقوله: ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ ﴾ يتناول تغيير الخلقة الظاهرة، والباطنة ؛ ومن أبرز الصور لذلك ظاهرة التخنث والاسترجال.

قال السعدي:" وذلك يتضمن التسخط من خلقته والقدح في حكمته، واعتقاد أن ما يصنعون بأيديهم أحسن من خلقة الرحمن، وعدم الرضا بتقديره وتدبيره " (١).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" ص: ٢٠٤

٣- ومن الأدلة قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ ﴾ [الجاثية: ١٨، ١٩].

فهذه الظاهرة اتباع لسبيل غير المؤمنين، ومخالفة لشريعة رب العالمين، وعصيان لما أمر الله به في هاتين الآيتين الكريمتين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:" أخبر سبحانه أنه أنعم على بني إسرائيل بنعم الدين والدنيا، وأنهم اختلفوا بعد مجيء العلم بغيا من بعضهم على بعض.

ثم جعل محمدًا ﷺ لى شريعة شرعها له وأمره باتباعها، ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون، وقد دخل في الذين لا يعلمون: كل من خالف شريعته.

وأهواؤهم: هو ما يهوونه، وما عليه المشركون من هديهم الظاهر، الذي هو من موجبات دينهم الباطل، وتوابع ذلك، فهم يهوونه، وموافقتهم فيه اتباع لما يهوونه، ولهذا: يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في بعض أمورهم ويسرون به، ويودون أن لو بذلوا عظيما ليحصل ذلك.." (١).

والأدلة من القرآن كثيرة في هذا الباب.

وأما من السنة:

١ – فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:" لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال " (٢).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم" ٩٨/١.

(٢) سبق تخريجه ص

وفي بعض طرق الحديث: أن امرأة، مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، متقلدة قوسا، فقال النبي ﷺ: " لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء".

٢- وعن ابن أبي مليكة، قال: قيل لعائشة: إن امرأة تلبس النعل، فقالت: لعن رسول الله ﷺ الرَّجُلَةَ من النساء " (١).

قال ابن الأثير:" الرَّجُلة من النساء: التي تتشبَّه بالرجال في هيئاتهم وأخلاقهم وأفعالهم وأقوالهم " (٢).

قال أبو موسى المديني:" يعني اللائى يتشبهن بالرجال في زيهم، فأما في العلم والرأى فمحمود، كما روى أن عائشة، رضى الله عنها: "كانت رجلة الرأى " (٣).

٣- وعنها أيضًا رضي الله عنها، قالت: أومت – وعند غيره: مدَّت- امرأة من وراء ستر بيدها، كتاب إلى رسول الله ﷺ، فقبض النبي ﷺ يده، فقال: " ما أدري أيد رجل، أم يد امرأة ؟ " قالت: بل امرأة، قال: " لو كنت امرأة لغيرت أظفارك " يعني بالحناء (٤).

٤- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: " ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والمدمن على الخمر، والمنان

(١) سبق تخريجه ص
(٢) جامع الأصول ١٠/ ٦٥٦.
(٣) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث ١ / ٧٤١.
(٤) سبق تخريجه ص

بما أعطى " [١].

٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل " [٢].

٦- وعن عطاء، عن رجل، من هذيل، قال: رأيت عبد الله بن عمرو بن العاص ومنزله في الحل، ومسجده في الحرم، قال: فبينا أنا عنده رأى أم سعيد ابنة أبي جهل متقلدة قوسا، وهي تمشي مشية الرجل، فقال عبد الله: من هذه؟ قال الهذلي: فقلت: هذه أم سعيد بنت أبي جهل، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: " ليس منا من تشبه بالرجال من النساء، ولا من تشبه بالنساء من الرجال " [٣].

قال المناوي:" أي ليس يفعل ذلك من هو من أشياعنا العاملين باتباعنا المقتفين لشرعنا فتشبه أحد النوعين بالآخر فيما ذكر حرام وفي كونه من الكبائر احتمال " [٤].

وقد سبق عد الهيتمي وغيره لها من الكبائر.

٧- وعن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تختمر، فقال: « لية لا ليتين » [٥].

قال أبو داود: " معنى قوله: « لية لا ليتين »، يقول: لا تعتم مثل

(١) سبق تخريجه ص
(٢) سبق تخريجه ص
(٣) سبق تخريجه ص
(٤) فيض القدير ٥ / ٣٨٤.
(٥) سبق تخريجه ص:

الرجل، لا تكرره طاقا أو طاقين " [١].

وقال الخطابي: " يشبه أن يكون إنما كره لها أن تلوي الخمار على رأسها ليتين لئلا يكون إذا تعصبت بخمارها صارت كالمتعمم من الرجال يلوي أطراف العمامة على رأسه، وهذا على معنى نهيه النساء عن لباس الرجال والرجال عن لباس النساء وقال لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال " [٢].

وقال البغوي: " وإنما كره لها أن تزيد على لية، حتى لا تتشبه بالمتعمم من الرجال " [٣].

إلى غير ذلك من الأدلة في هذا الباب، والله أعلم.

(١) سنن أبي داود ٢٠٦/٦.
(٢) معالم السنن ١٩٩/٤.
(٣) شرح السنة ١٢١/١٢.

?لمطلب? لخامس
حكمة?لنهي عن?لتشبه

قال أبو محمد بن أبي جمرة: " فالحكمة في ذلك ظاهرة لا خفاء بها، وهى إخراج الشبه عن الصفة التي وضعتها عليه حكمة الحكيم، كما قال ﷺ:" لعن الله الواشمة والمستوشمة، والواصلة والمستوصلة " (١)، وعلل هذا بتغيير خلق الله تعالى؛ فهناك تغيير خلقة، وهنا تغيير صفة، فالعلة واحدة؛ لأن تينك الطريقتين المذمومتين تضمنتا وجوها من وجوه الضلالات؛ فمنها: إخراج صفته بجهله على ما رتبه من له الأمر سبحانه.

ومنها: التشبه بصفة الخالق والمخترع؛ لأن الله عز وجل قد خلق أشياء، وجعل لها صورًا وصفات؛ فمن غير منها صورة أو صفة على خلاف ما وضعت عليه، فقد نازع الجليل القادر في قدرته واختراعه.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر ١٦٥/٧، حديث(٥٩٣٧)؛ وباب الموصولة ١٦٦/٧، حديث(٥٩٤٠، ٥٩٤٢)؛ وباب المستوشمة ١٦٧/٧، حديث(٥٩٤٧)؛ ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ١٦٧٧/٣، حديث(٢١٢٤)؛ وأبو داود: كتاب الترجل، باب في صلة الشعر ٢٤٤/٦، حديث(٤١٦٨)؛ والترمذي: أبواب اللباس، باب ما جاء في مواصلة الشعر٢٣٦/٤، حديث(١٧٥٩)؛ وأبواب الأدب، باب ما جاء في الواصلة والستوصلة..، ١٠٥/٥، حديث(٢٧٨٣)؛ والنسائي: كتاب الزينة، باب المستوصلة ١٤٥/٨، حديث(٥٠٩٥)؛ وباب لعن الواصلة ١٨٧/٨، حديث(٥٢٤٩)؛ وباب لعن الواشمة والموتشمة ١٨٨/٨، حديث(٥٢٥١)؛ وفي" الكبرى": كتاب اللباس، باب المؤتصلة ٣٣٦/٨، حديث(٩٣٢٢)؛ وابن ماجه: أبواب النكاح، بب الواصلة والمستوصلة ٢٤٤/٦، حديث(٤١٦٨)؛ وأحمد: ٣٤٨/٨، حديث(٤٧٢٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما؛ وفي الباب عن أبي هريرة، وعائشة، وابن مسعود، وأسماء بنت أبي بكر، وابن عباس، ومعقل بن يسار، ومعاوية رضي الله عنهم جميعًا.

وفيه أيضًا: إظهار سوء الأدب حقيقة؛ لأن أدب العبودية موافقة الموالية في كل الأشياء التي شاءتها على أي نوع شاءتها؛ وأشياء هذا النوع عديدة إذا تأملتها.. " (١).

قال الشيخ السعدي:" وذلك يتضمن التسخط من خلقته والقدح في حكمته، واعتقاد أن ما يصنعون بأيديهم أحسن من خلقة الرحمن، وعدم الرضا بتقديره وتدبيره " (٢).

وقال أيضًا:" ومن الحكمة في النهي عن التشبه: أن الله تعالى جعل للرجال على النساء درجة، وجعلهم قَوّامين على النساء، وميزهم بأمور قَدَرية، وأمور شرعية فقيام هذا التمييز وثبوت فضيلة الرجال على النساء، مقصود شرعاً وعقلاً. فتشبُّه الرجال بالنساء يهبط بهم عن هذه الدرجة الرفيعة. وتشبه النساء بالرجال يبطل التمييز.

وأيضاً: فتشبه الرجال بالنساء بالكلام واللباس ونحو ذلك: من أسباب التخنث، وسقوط الأخلاق، ورغبة المتشبه بالنساء في الاختلاط بهن، الذي يخشى منه المحذور. وكذلك بالعكس.

وهذه المعاني الشرعية، وحفظ مراتب الرجال ومراتب النساء، وتنزيل كل منهم منزلته التي أنزله الله بها، مستحسن عقلاً، كما أنه مستحسن شرعاً.

وإذا أردت أن تعرف ضرر التشبه التام، وعدم اعتبار المنازل، فانظر في هذا العصر إلى الاختلاط الساقط الذي ذهبت معه الغيرة الدينية، والمروءة الإنسانية، والأخلاق الحميدة، وحَلَّ محله ضد ذلك من كل خلق رذيل.

ويشبه هذا – أو هو أشد منه – تشبه المسلمين بالكفار في أمورهم

---

(١) " بهجة النفوس" ٢/٥٩٦-٥٩٧.

(٢) " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" ص: ٢٠٤

المختصة بهم. فإنه ﷺ قال: "من تشبه بقوم فهو منهم " [1] فإن التشبه الظاهر يدعو إلى التشبه الباطن، والوسائل والذرائع إلى الشرور قصد الشارع حَسْمها من كل وجه " [2].

وقد أخذ السعدي هذا المعنى من شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث يقول شيخ الإسلام:" المشابهة في الأمور الظاهرة تورث تناسبا وتشابها في الأخلاق والأعمال، ولهذا نهينا عن مشابهة الكفار، ومشابهة الأعاجم، ومشابهة الأعراب، ونهى كلاً من الرجال والنساء عن مشابهة الصنف الآخر، والرجل المتشبه بالنساء يكتسب من أخلاقهن بحسب تشبهه حتى يفضي الأمر به إلى التخنث المحض، والتمكين من نفسه كأنه امرأة، ولما كان الغناء مقدمة ذلك وكان من عمل النساء كانوا يسمون الرجال المغنين « مخانيث »، والمرأة المتشبهة بالرجال تكتسب من أخلاقهم حتى يصير فيها من التبرج، والبروز، ومشاركة الرجال ما قد يفضي ببعضهن إلى أن تظهر بدنها كما يظهره الرجل، وتطلب أن تعلو على الرجال كما تعلو الرجال على النساء، وتفعل من الأفعال ما ينافي الحياء، والخفر المشروع للنساء، وهذا القدر قد يحصل بمجرد المشابهة.

وإذا تبين أنه لابد من أن يكون بين لباس الرجال والنساء فرق يتميز به

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة ١٤٤/٦، حديث(٤٠٣١)؛ وأحمد: ١٢٣/٩، حديث(٥١١٤)؛ و١٢٦/٩، حديث(٥١١٥)؛ و٤٧٨/٩، حديث(٥٦٦٧).. وجوَّد إسناده ابن تيمية في" اقتضاء الصراط المستقيم" ٢٦٩/١، وحسنه ابن حجر في" الفتح" ٢٧١/١٠، وصححه الألباني في" إرواء الغليل" ١٠٩/٥، و٤٩/٨.

(٢) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار ص ١٤٥ – ١٤٦.

الرجال عن النساء، وأن يكون لباس النساء فيه من الاستتار والاحتجاب ما يحصل مقصود ذلك ظهر أصل هذا الباب، وتبين أن اللباس إذا كان غالبه لبس الرجال نهيت عنه المرأة، وإن كان ساترا كالفراجي التي جرت عادة بعض البلاد أن يلبسها الرجال دون النساء، والنهي عن مثل هذا بتغير العادات، وأما ما كان الفرق عائدا إلى نفس الستر فهذا يؤمر به النساء بما كان أستر، ولو قدر أن الفرق يحصل بدون ذلك، فإذا اجتمع في اللباس قلة الستر والمشابهة نهي عنه من الوجهين، والله أعلم » [1].

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٢ / ١٥٤ – ١٥٥.

المبحـــث الثالـــث

تشبه النساء بالرجال (الاسترجال) مظاهره، وخطورته، وأسبابه

?لمطلب?لأ? ?

مظاهر تشبه?لنسا? بالرجا ?

هذه الظاهرة ما هي إلا حلقة في مسلسل الانحراف الذي وقعت فيه كثير من بناتنا، حيث كثرت في وقتنا الحاضر مظاهر تشبههن بالرجال، ولم يعد الأمر قاصراً على اللباس فحسب، بل تعدى إلى أكثر من ذلك، فمن المظاهر التي تتصف بها المرأة المترجلة.

تقول إحدى الفتيات واصفة تصرفات زميلاتها المسترجلات:" هناك تصرفات غريبة للفتيات المسترجلات حيث يتصنعن الكلام والتصرفات والشكل وطريقة اللباس حيث يرتدين القمصان الرجالية ويلجأن إلى تصرفات عنيفة قد تصل إلى الضرب وافتعال المشاكل بالتحرش بالأخريات.

وتصف أخرى: أن كل شيء رجولي فيهن ابتداء من العبارات الرجالية "لا أدري من أين حصلن على تلك الألفاظ والعبارات، إضافة إلى ذلك نرى أنهن يصاحبن بعضهن كما لو أنهن شبابا.

ويزداد حزن الفتيات على ما وصل إليه حال زميلاتهن المسترجلات ويصفن حالهن: يلاحظ العطر الرجولي ينتشر في تجمعاتهن وطريقة المشي العشوائية التي تتعمد خلالها الفتاة بإظهار الخشونة، يكملها القميص الرجالي وقصة الشعر "الرجالية"، وبالتأكيد كان الحذاء الرجولي حاضرا في المشهد[١].

ويمكن تلخيص هذه المظاهر فيما يلي:

---

(١) مقال المخنثون والمسترجلات لمحمد أبي الهيثم، على موقع صيد الفوائد على الانترنت

١ – التشبه بالرجال في اللباس: ومثال ذلك: لبس ثياب تشبه تفصيل ثياب الرجل ولبس البنطال، ومنها الحجاب الذي يكون بلون الشماغ، ومنها أحذية تشبه أحذية الرجل.

فإذا لبست المرأة زي الرجال فقد شابهت الرجل في لبسه فتلحقها لعنة الله ورسوله، كما سبق في حديث أبي هريرة ﷺ قال: « لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل " [١].

٢ – عدم الالتزام بالحجاب الشرعي: من غطاء الوجه الساتر والعباءة الفضفاضة؛ فتدع ذلك، وتتبرج بإظهار الزينة، والتطيب، وتقصير الأكمام ولبس البنطال.. إلخ.

٣ – كثرة الخروج من البيت بغير الحاجة: ومن ذلك الخروج مع السائق، أو سيارات الأجرة.

٤ – مزاحمة الرجال في الأسواق والوظائف: ومن ذلك الوقوف مع الرجال، والاصطفاف بصفوفهم والجلوس بينهم، والمزاح مع الباعة.

٥ – رفع الصوت ومجادلة الرجال: ومن ذلك التحدث بصوت عال يسمعه البعيد قبل القريب، وتخشين الصوت خلافا لفطرتها

٦ – تقليد مظاهر فساق المسلمين: ومنه: تقليد الرجال بالصفات السيئة كالتدخين، والمجاهرة بذلك في الأماكن العامة والخاصة، وإزالة شعر وجهها بحلقه بأدوات الحلاقة الرجالية.

٧ – تقليد الرجل في المشية والحركة: ومنه: التمشي في الطرقات والأسواق بمشية الرجل العنيفة بقوة وجلد، وإظهار حركات الرجل كالصلابة والخشونة.

---

(١) سبق تخريجه ص:

٨ – الخشونة في التعامل والأخلاق: ومنه: العناد، وفظة الخلق، والاستبداد بالرأي، وعدم التقدير والاحترام، وهي صفات مذمومة بحق الرجل فكيف بالمرأة.

٩ – ترك الزينة الخاصة بالنساء حتى تصبح كالرجل في شكله وهيئته.

١٠ – التشبه بالرجل في الشكل والهيئة: ومثال ذلك: الوقوف والجلوس كهيئة الرجل.

١١ – نبذ قوامة الزوج ورعاية الولي: ومثال ذلك: لا تقبل أن تكون تحت قوامة رجل، وتنادي بالحرية والتصرفات المطلقة دون إذن أو مراعاة لرجل البيت.

١٢ – السفر دون محرم: ومثال ذلك السفر بوسائل النقل المختلفة، وقيادة المركبات السريعة، والذهاب للمطار، والسفر دون رفقة رجل يحميها.

١٣ – قلة الحياة: ومثال ذلك الكلام في كل موضوع، والحديث مع كل الناس، والذهاب إلى كل مكان بلا حياء ولا خلق، ولقد واجه هذا الصنف من النساء الكثير من العنت والضيق، وحصلت لهن مشكلات نفسية وجسدية ومضايقات رجالية، بل وتعدي على بعضهن وأصبحن منبوذات من بنات جنسهن ومن المجتمع بسبب هذه الهيئة الشاذة وهذه الأخلاق والتصرفات الهابطة [١].

(١) " مقال المسترجلة" لحمود بن إبراهيم السليم، على موقع" المنهج" على الانترنت.

?لمطلب?لثا ?
خطو?? تشبه?لنسا? بالرجا ?

هذه الظاهرة تسفر عن أوضاع لا تحمد عقباها، وتجلب شرورا تدفع بالمجتمع نحو الهاوية وخراب القيم والأخلاق؛ لأنها خلاف الفطرة التي فطر الله المرأة عليها، فالمرأة مفطورة على رقة المشاعر ورهافة الأحاسيس وضعف البنية الجسمية وحب النعومة والدلال، وخلافه مخالفة لكافة الأديان السماوية والأعراف والتقاليد الاجتماعية وانتكاس في الفطرة.

وهذه الخطورة تعود بالضرر أولًا على المرأة المتشبة نفسها، وعلى المجتمع والأمة من بعدها.

فمن الأضرار التي تعود عليها: نيل سخط الله تعالى؛ فإن رسول الله ﷺ قد لعن من وقعت في هذا.

وأصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء [1]

قال ابن أبي جمرة:" فمن أبعده الله تعالى فهو أخسر الناس؛ فإن لعنة الله لا غاية لها.. فهذا في الزجر والنهي أكبر من الحدود التي جعلت في المعاصي؛ لأن تلك الحدود كفارة لهم لما وقعوا فيه، وهذا البعدُ لم يُجعل لصاحبه أيُّ مخرجٍ على لسان الشارع عليه السلام[2]؛ وقد وقع من كثير من الناس التهاون بذلك، ووقعوا فيه ولا يحسبونه شيئًا، نعوذ بالله من الحرمان.. واعلم أن دعاءه ﷺ على أحدٍ من أمته، أو سبه إياه، أو لعنته له على ضربين؛ منها: ما هو على طريق الزجر والنهي عن الشيء في الدين، أو ما هو في

(١) " النهاية في غريب الحديث والأثر" ٢٥٥/٤.

(٢) إلا بالتوبة كما سيأتي بإذن الله تعالى.

معناه؛ فإن ذلك من النوع المخيف من لحوق الوبال من أجله..

وما كان من ذلك على وجه الغيظ والحرج، فذلك الذي ظاهره مخوفٌ، وهو رحمة.

وهذا الدعاء هنا من قبيل الزجر والردع؛ فهو مخوف وأيُّ مخوفٍ"[1].

ويترتب على هذا ما ينالها من الشقاء ببعدها عن ربها سبحانه وتعالى، فتشعر بخواء الإيمان، لا تجد من تتنفس معه إلا ما كان على شاكلتها ومن جنسها، فتنعزل عن مجتمع الصالحات لعدم تقبلهن لهن، وعدم شعورهن بالأمان تجاههن، ويسبب ذلك انعدام الثقة بالآخرين والنتيجة هي التفكك الاجتماعي.

ويزداد هذا مع الزمن بحيث تشغل هذه الأشياء أهلها عن المهمات في هذه الحياة فتكدرها عليهن فلا تستطيع أن تعمل بوظيفتها في هذه الحياة، وإنما تنشغل بتفكيرها في نفسها المهلهلة.

فتشعر الفتاة بصراع نفسي؛ ذلك بسبب علمها بأن هذا السلوك غير مقبول دينيا ولا اجتماعيا ولا أخلاقيا، ونتيجة لهذا الصراع تكون غير مستقرة نفسيا وتصبح شخصية قلقة ومتوترة باستمرار فتتعطل لديها القدرة على اتخاذ القرارات الهامة مما يؤثر على حياتها وعلى الأشخاص المحيطين بها.

وتفتقد ثقتها بنفسها وبالآخرين، ونتيجة لذلك قدرتها على الاندماج والتكيف مع مجتمعها، وأيضا من أثار انعدام الثقة بنفسها إثارة الغيرة المرضية مما يشكل عائق في استمرار العلاقة الزوجية.

وعندما يعظم البلاء تتنقل في دركات من شقائها- عياذا بالله-؛ فحيث

(١) بهجة النفوس" ٢/٥٩٥-٥٩٦ باختصار.

بدأت بتقليد الفتيان في طريقة اللبس والمشي والكلام، فنجد المسترجلة تلبس سراويل (بنطلونات) الشباب، وتحيطها بالسلاسل المعدنية، وتلبس المعاطف وغيرها من ألبسة الشباب المعاصرة المتماشية مع أحدث الموضات والتقليعات الشبابية، وتضع القلادات المعدنية الغليظة حول عنقها، وتحيط معصمها بقطع من القماش أو الأساور التي يكتب عليها اسم فريق رياضي أو غنائي، وكذلك تحيط معصمها بالسلاسل المعدنية، كما تلبس الأحذية الرياضية الرجالية، وتحاكي في مشيتها مشية الشباب، وتقص شعرها مثلهم، وربما تحاول أن تخشن صوتها وتستخدم تعبيرات الشباب وأسلوبهم في الكلام، وتبدأ في التدخين وتتسمى بأسماء الذكور، بل بعضهن تتكنى بمثل أبي خالد وأبي محمد.. إلخ، وقد تستخدم مشدات صدر لإخفاء معالم الأنوثة التي هي من أصل خلقتها، وهذه المظاهر كلها – على بشاعتها – تمثل أهون المراحل وأخفها.

تتبعها بعد ذلك المرحلة الثانية: وفيه تبدأ المسترجلات في التعامل مع الفتيات من بنات جنسها كما يتعامل الشباب المراهق غير الملتزم بتعاليم الدين معهن، فتبدأ في المعاكسة والمغازلة، وقد تلقي للفتاة ورقة فيها رقم جوالها وتبدي لها إعجابها، ثم تقيم علاقة حب مع فتاة أو أكثر في مدرستها أو كليتها، ومن هؤلاء البويات من تتلاعب بعواطف الفتيات، تماما كما يفعل بعض الفساق، فتقيم أكثر من علاقة حب.

ثم تجد المسترجلات من واجبها أن تدافع عن حبيبتها وتحميها من مغازلة أو معاكسة غيرها من المسترجلات.

وبلغ الحال ببعضهن من شدة الغيرة أن تطلب من حبيبتها تغطية وجهها – لا من الرجال فحسب – بل من غيرها من البويات، وهنا تظهر داخل المدرسة أو الكلية عصابات متنافسة من المسترجلات قد تتنازع السيطرة على

المكان، وكل عصابة تدافع عن فتياتها من العصابة الأخرى، وقد سجلت في بعض الحالات معارك بين هذه العصابات، وقد تصل الحال ببعض هؤلاء المسترجلات إلى تناول عقاقير وهرمونات ذكورية تغير من تركيبة أجسامهن، وقد تعمد بعضهن إلى حلق الشعر الخفيف فوق الشفة أو عند الذقن ليخشن ويكون كالشاربين واللحية.

المرحلة الثالثة: وهو الأخطر من الناحية السلوكية الأخلاقية، حيث تعمد المسترجلات وحبيبتها إلى ممارسة علاقة جنسيه بينهما، فتقعان في الفاحشة المسماة بالسحاق؛ ومما يزيد الطين بلة أن تقدم الفتاتان على الزواج، ويمكن أن يتم ذلك بحفلة داخل المدرسة أو الكلية وبحضور المسترجلات الأخريات وصديقاتهن، ويمكن في بعض البلاد أن يتم استئجار صالة لهذا الغرض الآثم.

وقد بلغت الحال ببعض هؤلاء البويات المنحرفات ومن معها في إحدى الدول الخليجية، حد الذهاب إلى بعض دول الغرب التي يقنن فيها الشذوذ، ومن ثم استخراج عقد زواج رسمي، وإشهاره في وجه الشرطة المحلية في بلدهما.

وهذا الشذوذ وهو أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل، محرم بلا شك، وقد عده بعض العلماء من الكبائر [1].

وقد اتفق الأئمة على أن السحاق لا حد فيه لأنه ليس بزنى؛ وإنما فيه التعزير فيعاقب الحاكم من فعلت ذلك العقوبة التي تردعها وأمثالها عن هذا

(١) " الزواجر عن اقتراف الكبائر ٢/٢٣٥.

الفعل المحرم [١].

جاء في الموسوعة الفقهية: " اتفق الفقهاء على أنه لا حد في السحاق ؛ لأنه ليس بزنى. إنما يجب فيه التعزيز ؛ لأنه معصية " [٢].

ومما يساعد على انتشار هذا الأمر عدم تقدير خطورته والتهوين من شأنه لكونه دون الزنا ودون فعل قوم لوط.

ولكن غاب عن ذهن هؤلاء أن هذا الفعل من الكبائر، وقد نهى النبي عما يمكن أن يكون من مقدماته، فقال:" لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد " [٣].

ومن فتاوى اللجنة الدائمة: المساحقة بين النساء حرام، بل كبيرة من كبائر الذنوب ؛ لكونها عملا يخالف قوله تعالى: ﴿ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ﴾ [المؤمنون:

(١) ينظر: الحاوي الكبير، فقه مذهب الإمام الشافعي: للماوردي ٣١ / ٢٣٣، والمغني لابن قدامة ٩ / ٥٨٠، دار الكتب العلمية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، والزواجر عن اقتراف الكبائر ٢/٢٣٥.

(٢) "الموسوعة الفقهية" ٢٤ / ٢٥٢.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات ١/٢٦٦، حديث(٣٣٨)؛ وأبو داود: كتاب الحمام، باب ما جاء في التعري ٦/١٣٤، حديث(٤٠١٨)؛ والترمذي: أبواب الأدب، باب في كراهية مباشرة الرجال الرجال ٥/١٠٩، حديث(٢٧٩٣)؛ والنسائي في" الكبري": كتاب عشرة النساء، باب نظر المرأة إلى عرية المرأة ٨/٢٨٨، حديث(٩١٨٥)؛ وابن ماجه: أبواب الطهارة، باب النهي أن يرى عورة أخيه ١/٤٢١، حديث(٦٦١)؛ وأحمد: ١٨/١٤٣، حديث(١١٦٠١).. من حديث أبي سعيد الخدري.

٥ – ٧] [1].

وتؤدي هذه الظاهرة لكثير من الأمراض النفسية والصحية كالالتهابات الحوضية وانسدادات وتليفات بقنوات فالوب، ثم التصاقات مما يؤدي للعقم بعد الزواج.

وقد تؤدي لفقدان غشاء البكارة وفقدان العذرية ما قد يؤدي بالفتاة للهرب من العرسان والعنوسة الدائمة خوفا من انفضاح أمرها ليلة الدخلة.

وتصيب الفتيات بالبرودة الجنسية بعد الزواج بسبب تعودهن وتركيزهن على الاستثارة الخارجية وعدم شعورهن بالمتعة الزوجية بالعلاقة الفطرية الطبيعية.

وتؤدي للتركيز الشهواني والإدمان الجنسي والخيانة الزوجية بسبب عدم إشباعها زوجيا وتبحث عن مصادر خارجية للحصول على المتعة المثلية.

إلى آخر ما يظهر على المسترجلات من آثار وأمراض لا يعرف مصدرها، وقد تعالج عند كثير من الأطباء وتقوم بعمل كثير من الفحوص المخبرية والإشعاعية ولا يجدون شيئا يعالجونه فتزداد قلقا وكدرة، ويتضاعف فيستمر معه هذا المرض أزمانا عديدة. لتصاب بأمراض نفسية كالقلق والهوس والوسواس القهري.

ولا يقف سلم الانحراف عند هذا؛ بل يمتد للمرحلة الأخطر على الإطلاق، وهي:

المرحلة الرابعة: حيث إن بعض المسترجلات تنحرف فيه إلى عبادة الشيطان والعياذ بالله؛ فإن الشرك نتيجة للعشق في كثير من الأحيان، واعتبر

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ٢٢/ ٦٩، فتوى رقم (٥٥٢٠).

بقصة قوم لوط، وامرأة العزيز؛ وليست هذه الجريمة مقصورة على المسترجلات من الإناث، فقد تقع فيها فتاة عادية، لكن ما لا يمكن إنكاره هو تورط عدد من هؤلاء المسترجلات في هذا الانحراف العقدي المخرج من الملة، ويمكن تفسير هذا بأنه منتهى استدراج الشيطان لهؤلاء، ذلك أن تغيير خلق الله ما هو إلا استجابة لندائه ودعوته، ففي محكم التنزيل يخبر ربنا جل وعلا عن الشيطان عنه قال مخاطبا رب العزة والجلال: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١١٩].

قال الله مبينا عاقبة من يستجيب لعدوه: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾ [النساء: ١١٩ – ١٢١].

هذه بعض الأضرار التي تصيب المسترجلة بالأصالة.

وأما الأضرار على المجتمع من هذا الفعل القبيح، فتحكم النساء في مجريات الأمور، مع تخليهن عن الثغر الذي لا يحسن السداد فيه غيرهن؛ وهو ثغر التربية، ورعاية الأزواج والأولاد، وصناعة الأبطال والأمهات الصالحات.

إن انحراف المرأة من أكبر الأسباب في انهيار الحضارات عبر التاريخ، وتمزقها، ونزول العقاب بها.

ومن هنا:

" كانت المخططات التي رسمها الأعداء ترمي إلى شل المرأة المسلمة عن وظيفتها البناءة سلبًا، ثم الزج بها إلى مواقع الفتنة وتدمير الأخلاق إيجابًا، تحت ستار خداع من المصطلحات البراقة كالتحرير والتجديد والتقدم.. فلقد عز

عليهم أن تجود المرأة المسلمة على أمتها كما جادت من قبل بالعلماء العاملين والمجاهدين الصادقين، فصار همهم أن يعقموها أن تلد مثل عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وصلاح الدين الأيوبي، وعائشة بنت الصديق، وسمية بنت خُبَّاط، وأسماء ذات النطاقين، والخنساء [1].

فنسأل الله أن يرد كيد أعداء الأمة في نحورهم، كما نسأله أن يهدي شبابنا وبناتنا ؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه.

(١) عودة الحجاب ٢ / ٢٠ – ٢١.

?لمطلب?لثالث
?سبا ? هذ??لظاهر?

أسباب وصول بناتنا إلى هذه الدرجة السيئة من سوء الأخلاق كثير جد؛ من أهمها:

١ – تحريض الوالدين في الصغر: فبعض الآباء والأمهات قد يزرع الترجل في الفتاة منذ نعومة أظفارها، حيث يتم مناداتها باسم ذكوري وإفهامها أنها صبي وليست فتاة، ويتم قص شعرها كالصبيان وإلباسها ملابسهم، وتعويدها على أفعالهم وألعابهم والزج بها في مجتمعات الأطفال الذكورية.

وهذا قد يكون لأسباب متعددة ؛ منها أن تكون الفتاة هي البكر فيسعى الأبوان لتحميلها المسؤولية منذ الصغر لتساعدهما في أعباء الحياة لاحقا؛ ومنها أن يكون الأبوان أو أحدهما يكره البنات فيعمد إلى ما سبق ؛ ومنها أن يكون الأبوان لا يرزقان إلا بالبنات ولرغبتهما في الصبي ينتقيان إحدى بناتهما لتكون صبيا كما يريدان، إلى غير ذلك من الأسباب.

ولا شك أن هذه جناية عظيمة من الأبوين على البنت التي قد تتعرض لاضطرابات نفسية كبيرة، حيث تُحَمَّل ما لا طاقة لها به، كونه يخالف فطرتها التي فطرها الله عليها، وقد تكون النتيجة أن تنساق البنت مع هذه التربية وتتقمص دور الشباب، وربما يصعب عليها بعد ذلك الاستجابة لداعي الأنوثة، حتى تجد نفسها تنفر منه وتنفر من كل ما يشير إليه في جسدها حسب خلقتها، وهنا يكون تحولها إلى مسترجلة أمرا مفهوما وإن كان مستنكرا.

٢ – تفضيل الذكور على الإناث: فبعض الفتيات قد تنشأ في بيئة يقلل فيها من شأن الإناث ويصل الأمر إلى حد التحقير، بينما يكون التكريم للذكر،

فتجد الفتاة معاملة سيئة من أقرب الناس إليها بل ربما من والدتها، لا لشيء إلا لأنها أنثى، بينما تجد المعاملة الحسنة لإخوتها الذكور.

وهو ما قد يدفعها للتمرد على طبيعتها وأصل خلقتها، فتعمد إلى التشبه بالرجال لتعويض ما تشعر به من مهانة واحتقار.

وقد يكون التفضيل في صورة أخرى وهي إطلاق العنان للشباب بلا حسيب أو رقيب، ودون محاولة تهذيب تصرفاته وأفعاله بما يتوافق مع تعاليم الشريعة، فينتج عن هذا أن يخرج الشاب متى شاء ويرجع متى شاء ويسهر مع من شاء ويسافر كيف شاء، بينما البنت تقيد حركتها وتضبط، مما قد يولد لديها نقمة على أنوثتها ورغبة في أن تكون ذكرا لتنال ما ينال أخوها من حرية.

٣ – التقليد: وهذا غالبا يعرض للفتيات في سن المراهقة، وقد يقع لبعضهن في مراحل تالية أيضا.

والتقليد قد يكون لبعض الغربيات الكافرات من مغنيات وممثلات أو غيرهن، وقد يكون لشخصية مسترجلة في فلم وما أشبهه، وهنا تقع الفتاة في معصية ثانية غير التشبه بالرجال، وهي التشبه بالكفار، وهو فعل محرم، فقد قال النبي ﷺ: « من تشبه بقوم فهو منهم " [(١)]، وقال: " خالفوا المشركين"[(٢)].

وقد يكون التقليد لمسترجلات في نفس المجتمع، حيث ترى البنت أشكالهم وتصرفاتهم فتعجب بها وتسعى لتقليدهن.

٤ – التسلية: وللأسف، فإن بعض الناس قد يقدم على أفعال لا يلقي لها ولا لتبعاتها بالاً لا لشيء إلا من باب التسلية، حتى أن كان يعلم بحرمتها،

---

(١) سبق تخريجه ص:

(٢) أخرجه البخاري: كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار ١٦٠/٧، حديث(٥٨٩٢)؛ ومسلم: كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة ٢٢٢/١، حديث(٢٥٩).. من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

مع أن بعض هذه الأمور قد يكون فيها ضرورة أو هلاكه، وقد قال النبي ﷺ: « إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم"[(١)].

فبعض الفتيات تبدأ طريق التحول لمسترجلة من باب التسلية والتغيير والعبث لا غير، فتكون عاقبة هذه التسلية حسرة وندامة، إن لم يكن في الدنيا ففي الآخرة العياذ بالله، وغالبا ما يقع مثل هذا في الأوساط المترفة، حيث يجتمع للفتاة المال والفراغ وخفة الشباب وقلة الحكمة والخبرة وربما التهور وعدم الاكتراث، مع شيء من الوقاحة والجرأة الزائدة عن الحد، ما قد يدفعها للتجربة والتسلية في أشياء كثيرة كما هو مشاهد معلوم.

٥ – قرينات السوء: وقد حذر رسول الله ﷺ من الرفقة السيئة وبين أنها لا تأتي بخير، وأمر في المقابل بالحرص على الرفقة الصالحة لما يرجى من ورائها من فلاح وصلاح، قال ﷺ: « مثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك، إن لم يصبك منه شيء أصابك من ريحه، ومثل جليس السوء كمثل

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان٨/١٠١، رقم(٦٤٧٨)؛ ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار٤/٢٢٩٠، رقم(٢٩٨٨)؛ والترمذي: أبواب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس٤/٥٥٧، رقم(٢٣١٤)؛ وابن ماجه: أبواب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة٥/١١٤، رقم(٣٩٧٠)؛ وأحمد: ١٢/١٤٩، رقم(٧٢١٥)؛ و١٣/٣٣٩، رقم(٧٩٥٨)؛ وغيرهما من المواضع.. وغيرهم من حديث أبي هريرة مع زيادة في أوله عند بعضهم.
وله شاهد من حديث بلال بن الحارث المزني، عند مالك: الموضع السابق، رقم(٥)؛ وأحمد: ٢٥/١٨٠، رقم(١٥٨٥٢)؛ والترمذي: أبواب الزهد، باب في قلة الكلام٤/٥٥٩، رقم(٢٣١٩؛ وابن ماجه: الموضع السابق ٥/١١٣، رقم(٣٩٦٩).. وغيرهم، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

صاحب الكير، إن لم يصبك من سواده أصابك من دخانه " [1].

٦ – التعرض لحادثة تحرش أو اعتداء: بعض الفتيات قد تمر بمحنة وحادثة سيئة خلال طفولتها أو في مرحلة تالية، حيث قد تتعرض لتحرش أو إيذاء جنسي من بعض الرجال والي غالبا ما يكون في هذه الحالات من أقرباء العائلة أو الأصدقاء المقربين لأبيها أو أخيها ممن قد يؤتمن وهو غير أمين، ولا شك أن مثل هذا الأمر له تأثيرات سلبية على نفسية الفتاة، وهذه التأثيرات تتنوع صورها، ومنها حصول حالة من بغض الرجال وميل للنساء، وهذا قد يؤدي بالبنت إلى التحول إلى مسترجلة لما يحققه هذا الوضع من حماية متوهمة من الرجال، أو بعد عن التعامل معهم ومع عالمهم بصفة الأنثى.

٧ – الفراغ العاطفي وانشغال الوالدين: مرحلة المراهقة مرحلة شديدة الحساسية بالنسبة للفتى والفتاة على حد سواء، حيث يحصل فيها من التغيرات الجسدية والنفسية ما يستدعي فهما إلى حسن التصرف مع المراهق ؛ والفتاة في هذه المرحلة تكون أشد حساسية وأكثر احتياجا لمن يجتويها فكريا ونفسيا وعاطفيا، ولكن للأسف فإن نسبة غير قليلة من الفتيات لا تجد ما تحتاج إليه، إما بسبب جهل المربين بطبيعة المرحلة، وإما بسبب انشغال الوالدين عن البيت

(١) حسن: أخرجه أحمد:٤٣٧/١٧، رقم(١١٣٣٧)؛ وأبو داود: كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس ٢٠٣/٧، رقم(٤٨٣٢)؛ والترمذي: أبواب الزهد، باب ما جاء في صحبة المؤمن ٦٠٠/٤، رقم(٢٣٩٥)؛ وابن حبان: كتاب البر والإحسان، باب الصحبة والمجالسة ٢ / ٣١٤ – ٣١٥، رقم(٥٥٤–٥٥٥)؛ و٣٢٠/٢، رقم(٥٦٠)؛ والحاكم: كتاب الأطعمة ١٤٣/٤، رقم(٧١٦٩).. من حديث أنس، وهذا لفظ أبي دواد ؛ وقال الترمذي: حديث حسن إنما نعرفه من هذا الوجه؛ وصححه الحاكم، والذهبي، وغيرهما.

وشؤونه، فعندما لا تجد الفتاة في هذه السن من يحتويها عاطفيا، وعندما لا تجد في البيت الجو الأسري السليم ولا العناية اللازمة، فلا عجب حينئذ إذا انحرفت عن الجادة بأنواع الانجراف المختلفة بما يحقق لها سدا للفراغ العاطفي وتعويضا عن الاهتمام المنشود من المحيط، لاسيما عند غياب الوازع الديني أو ضعفه، فبعض هؤلاء الفتيات قد تعمد إلى إنشاء علاقة مع شاب أو أكثر، وبعضهن قد تجنح إلى طريق التشبه بالذكور وتصبح مسترجلة، وهذه الأخيرة قد نجد في التشبه بالذكور ما يعوض الضعف والنقص الداخلي الذي تلمسه من نفسها بسبب الفراغ العاطفي، فبدل أن تنهار وتضعف أمامه فإنها تختار التجلد والتصلب والتشبه بالرجال، ثم هي من جهة أخرى تجد شيئا مما تبحث عنه من العواطف مع صديقتها ومحبوبتها الفتاة، والعياذ بالله.

٨ – التعامل العادي مع المسترجلة: فقد ظهرت بعض المسلسلات أو البرامج التي تعرض على القنوات الفضائية وتظهر فيها المسترجلة أو تحضر حضورا ليس فيه أي نوع من الإنكار؛ بل تعامل معاملة عادية كأن وضعها ليس فيه شذوذ أخلاقي أو اجتماعي، بل إنها قد تبرز في صورة محببة حيث تعامل معاملة لطيفة أو تكون محط اهتمام في المسلسل أو البرنامج، فبدل نبذها والإعراض عنها والدعوة لهجرها حال رفضها النصيحة بالإقلاع، تبرز في هذه الصورة فيكون في هذا فتنة لضعاف الشخصية والعقل والفكر، وقد يكون مشجعا لمن تريد أن تسير في طريق الغواية لكنها تخشى من ردة فعل المجتمع من حولها، فإذا هي أمنت أقل درجات الإنكار تجرأت واقتحمت، وقد قيل قديما من أمن العقوبة أساء الأدب.

٩ – التفكك الأسري: بعض الفتيات تمر بظروف أسرية صعبة نتيجة الخلافات الدائمة بين الأبوين، أو نتيجة ظلم الأب أو الأم وقسوة التعامل، أو

نتيجة الطلاق ويمضي كل منهما لحياته الجديدة ليبنيها ولا يكون همه هدم حياة الآخر. في ظل هذه الأجواء المشحونة – سواء قبل الطلاق أو بعده – فإن بعض الفتيات قد تلجأ لأي شيء مهما كان واهيا لتتعلق به تعلق الغريق بالقشة كما يقال، فتبدأ تبحث عن السعادة خارج البيت، وقد تكون من السذاجة بحيث لا تفرق بين الصواب والخطأ، وقد تكون على دراية بمواقع أقدامها لكنها تسير في طريق الغواية استهتارا، وقد تفعل ذلك عقابا لأسرتها.

١٠ – ضعف رقابة الأهل أو تسترهم أو سوء تقديرهم للعواقب: قد تكون الأسرة مستقرة ولا يوجد بها ما سبق من شقاق وتفكك، لكن أفرادها ليسوا على قدر كاف من المسؤولية، وهذا كله بسبب الغفلى والإهمال أو الجهل، ذلك أن الفتاة لا يمكن أن تنتقل من فتاة عادية سوية إلى مسترجلة، أو منحرفة وشاذة جنسيا بين عشية وضحاها، بل لا بد أن تمر بمراحل وتكون هناك مقدمات. المشكلة أن الأم قد تتهاون في المقدمات، بل تتهاون وهي ترى بنتها تتمادى في مسألة التشبه في اللباس وغيره، وربما تقول لنفسها « لعب بنات » أو مراهقة، فتهون من أمر ليس بهين، حيث لا تقدر عواقب هذا التساهل وما يمكن أن تؤول إليه الأمور.

١١ – المرض: إن هذا السبب قد لا يمثل نسبة كبيرة بين المسترجلات، لكننا ذكرناه حال كونه موجودا، فبعض البويات قد يكون عندها خلل واضطراب في الهرمونات تكون سببا رئيسا في ميلها للجانب الذكوري، مما قد يدفعها لتغيير سلوكها والسير في هذه الطريق. فالمسترجلة صاحبة الحالة المرضية ينبغي التعامل مها كما يتم التعامل مع أي مرض آخر، ولأهل الطب الثقة الأمناء أن يقولوا كلمتهم في مثل هذه الحالات.

المبحث الرابع
علاج هذه الظاهرة

إن من الواجب معرفتنا بهذه المشكلة، ومن ثم وضع العلاج للقضاء عليها، ثم البحث عن أسباب وجذور المشكلة، والسعي إلى عمل دراسات ميدانية إحصائية حتى تتضح أبعاد المشكلة ويتم التعامل معها على أسس علمية منضبطة ودقيقة وخاصة للأسف أنه لا يوجد مثل هذه الدراسات والإحصاءات.

ويمكن استخدام عدد من الوسائل التي تحمي فتياتنا السويات من الوقوع في هذه الكبيرة العظيمة، وتنتشل من وقع فيها من حمأتها، ومن أهم هذه الوسائل:

١ – الاقتناع بأن الاسترجال آفة خطيرة، ومرض عضال، يخشى على من يتصف به أن يصاب بأضرار فتاكة، فإذا اقتنعت المرأة بذلك حاولت أن تتجنب أسبابه ودواعيه، وأن توطن نفسها لتجنبها والوقاية منها ولا شك أن إيمان الإنسان بالشيء يعطيه اندفاعا لتطبيق ما فيه، فهذه أول نقاط العلاج.

٢ – أن يتجنبن أسباب الاسترجال ودواعيه، بالابتعاد عنها، وترك مخالطة من تقوم به وتجعله سلوكًا له.

٣ – نشر العلم الشرعي بخطورة التبرج والاختلاط والمعاكسات وغير ذلك؛فإن العلم سلاح عظيم يعرف به الإنسان الغاية من وجوده وطرق الرشاد التي ترضي الله ليسلكها ويعرف به سبل الغواية التي تغضبه ليتجنبها.

٤ – حل مشكلة المسترجلات بالطرق السليمة كالتثقيف والعلاج النفسي وليس العنف والضرب أو جعل الضرب آخر العلاجات.

٥ – العمل على تثقيف الأسر وعدم ترك أبنائهم وبناتهم دون تربية، خصوصا في البيوت التي يكون فيها الأب والأم منشغلين بوظائفهم ومهملين تربية أولادهم وبناتهم ولابد من العمل على مراقبة تصرفاتهم ومعاملتهم كأصدقاء للدخول إلى أعماقهم ومصارحتهم لهم.

٦ – وضع عقوبات صارمة لمنع هذه الظاهرة، وانتشارها في المدارس والجامعات.

٧ – وضع عقوبات صارمة لمديري المدارس والجامعات إذا لم يهتم بوضعهن.

٨ – الانفتاح على المسترجلات، ومعرفة الأسباب التي أدت إلى ذلك، ومن ثم العمل على معالجتها سلوكيا وتثقيفيا ودينيا ونفسيا.

٩ – يجب إنكار التشبه باليد، فإن عجز فباللسان مع أمن العاقبة، فإن عجز فبقلبه كسائر المنكرات [١] ؛ ويترتب على هذا أنه يجب على الزوج أن يمنع زوجته مما تقع فيه من التشبه بالرجال في لبسة أو مشية أو غيرهما، امتثالا لقوله تعالى: ﴿ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ﴾ [التحريم: ٦]، أي: بتعليمهم وتأديبهم وأمرهم بطاعة ربهم ونهيهم عن معصيته [٢].

١٠– العمل على تفريغ طاقات الفتيات في أشياء تفيدهن، خروجا عن الكبت والروتين اليومي الممل، مثل إقامة الأنشطة من محاضرات وندوات والتركيز على المواضيع ذات الاهتمام الخاص بطبيعتهم الأنثوية وإقامة المسابقات، وإقامة القاعات المحتوية على الألعاب المختلفة، وعمل دورات

(١) كشاف القناع ٢ / ٢٣٩.
(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر ١ / ٣٠٠.

تناسب ميولهم مثل تعليم وضع المكياج بكافة تدرجاته، وزخرفة الحناء والخياطة والتدبير المنزلي وفن التعامل مع الأخريات واختيار الصديقات وتثقيفهن للزواج وما يخص ذلك، وكيفية التصرف بحكمة في المواقف المختلفة وخصوصا المواقف التي تعترضهن كثيرا وبشكل يومي.

١١- الاستعانة بالخبيرات والداعيات والتربويات في عمليات التوجيه والوعظ والإرشاد.

١٢- الإلمام بأسس التربية السليمة من الأسرة.

١٣ - اختيار الرفقة الصالحة.

١٤- وضع القنوات الفضائية الهادفة والتربوية والبعد عن الهابطة والداعية للانحراف السلوكي.

١٥- وقبل كل شيء: تقوية الوازع الديني، والخوف من الله سبحانه وتعالى.

١٦- فتح باب الأمل في التوبة؛ فإنه ذنب أقل من الشرك، لا شك في ذلك؛ والله سبحانه يقبل توبة المشرك، أفلا يقبل توبة العاصي من المسلمين.

لكن الأمر مخوف في الحقيقة.. يقول ابن أبي جمرة رحمه الله:" أن الوقوع في الكبائر التي لها حدود وعقاب معلوم خيرٌ من الوقوع في هذه وأمثالها- أعاذنا الله من الجميع بفضله -؛ لأن التوبة والحدود في تلك أيهما جاء بعدها كان كفارة لها؛ وهذه محتملة أن يكون لها مخرج، أو لا مخرج

لفاعلها [١] ؛ فالهرب الهرب إن كنت حازمًا، والعفاف العفاف تكن ناجيًا "[٢].

ولتعلم الفتاة الوظيفة التي نيطت بها، فتظل مصونة متربعة على عرشها- كما كانت أمهاتها طيلة القرون المضيئة- ؛ فتقرُّ داخل مصنع" رهبان الليل، وفرسان النهار"، تهز المهد بيمينها، وتزلزل عروش الكفر بشمالها [٣].

ولتتمثل فتياتنا بتمسك أمهاتهن بدينهن، وصيانتهن لحيائهن ؛ فلقد فقهت الواحدة من أسلافهن" عن الله أمره، وتدبرت في حقيقة الدنيا، ومصيرها إلى الآخرة، فاستوحشت من فتنتهَا، وتجافي جنْبُها عن مضجعها، وتناءى قلبها من المطامع، وارتفعت همتها عن السفاسف، فلا تراها إلا صائمة قائمة، باكية والهة، وحفل التاريخ بالخيرات الصالحات اللواتي نهجن طريق الزهد عن فرط علم، ورسوخ عقيدة، لا عن حماقة وجهالة كما تجد في كثير ممن عرفن بالنسك والتصوف من أشتات البلاد " [٤].

وهذا مثال واحد يدل على ما نشير إليه، فعن عائشة قالت: كنت أدخل بيتي الذي دفن فيه رسول الله ﷺ، وأبي فأضع ثوبي، وأقول إنما هو زوجي وأبي؛ فلما دفن عمر معهم فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة علي ثيابي، حياء من عمر " [٥].

---

(١) لأن دعاءه ﷺ قد يلحق الواقع في الذنب أمرًا زائدًا من الخسارة والحرمان؛ لأن دعاءه عليه السلام مستجاب؛ فالأمر مخوف كما ذكر ابن أبي جمرة، قبل هذا الفقرة من كلامه.

(٢) بهجة النفوس ٢/٥٩٨.

(٣) عودة الحجاب ٢/٢٢.

(٤) عودة الحجاب ٢/٦٠٠.

(٥) صحيح: أخرجه أحمد: ٤٢/٤٤١، حديث(٢٥٦٦٠)؛ والحاكم: كتاب المغازي والسير

فانظري- رعاك الله- إلى تمسكها بدينها، وحيائها من رجل ميِّتٍ مدفون تحت التراب.

٦٧/٣، حديث(٤٤٦٣)؛ وكتاب معرفة الصحابة ٨٨/٤، حديث(٦٨٠٠)، وقال:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"؛ وقال الهيثمي في" مجمع الزوائد" ٣٧/٩:" رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح".

خَاتِمَةُ البَحْثِ

إن هذا البحث حول حديث « لعن رسول الله المتشبهات » كان جولة مع انتكاس الفطرة في بعض القلوب والأنفس الغير سوية والتي انعكس الخلق السوي فيها فيأخذ أحدهم دور الأخر فتغيرت الفطرة السوية في داخله واعتل جسده وعقله وحواسه وخالف ما فيها من حكم وقدرة أودعها الله فيه فترتب عليه تغيير الهوية البشرية في كل من الرجل والمرأة وأصبح الأمر فيه خلل كبير وشذوذ عظيم أثر على كيانه كفرد ومجتمع، وانتشرت الرذيلة ونتج عنها الأضرار الكثيرة في العلاقات الأسرية والنفسية والصحية، وأطلعنا النبي الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم على حقيقة العلاقة بين النفس البشرية ودور الشيطان فيها، وطرقه التي يدخل منها إلى الإنسان ويغريه بالآمال الكاذبة، ويصور له الخيال واقعا، والحقيقة خيالا، ويحذرنا من هذا الانتكاس الفطري الغريزي حتى ننعم بحياة صحية واجتماعية عظيمة والكل يقوم ما أودعه الله فيه من الفطرة السليمة ليؤدي دوره كفرد مسئول عنه نفسه وأسرته ومجتمعه وليسعد المجتمع بالتنعم بالفضائل والقيم الدينية التي فيها سعادته في الدارين وليحقق الغرض من وجوده بأعمار الأرض وتحقيق العبودية لله سبحانه وبهذا يمكن للمسلم أن يعيش حياة سعيدة وهادئة بعيدة عن الأمراض النفسية والتوترات العصبية.

وقد توصلت بحمد الله وتوفيقه إلى أهم النتائج والتوصيات الآتية:

١ – أن هذه الظاهرة خطيرة وخبيثة طرأت على مجتمعاتنا المحافظة والمتبعة منهج الرسول ﷺ والسلف الصالح، وكان لعلمائنا الأجلاء ولله الحمد مواقف عظيمة ووقفات شجاعة في التحذير منها وتبيين حرمتها وتوضيح ما جاء فيها من الوعيد الشديد لمن خالف الفطرة التي فطر عليها، من تشبه النساء بالرجال في اللباس أو الهيئة، أو الأخلاق والتصرفات والعكس.

٢ – إيجاد جهة متخصصة تقوم بعمل الأبحاث والدراسات الميدانية على أرض الواقع في التعامل مع الحالات القائمة عبر برامج علاج وتأهيل،

وتكون هذه الجهة مخولة من قبل أجهزة الدولة بحيث تشرف على حملات موحدة عبر فروع منتشرة في كافة أنحاء المملكة لمكافحة هذه الظاهرة.

ويراعى أن تكون القائمات عليها والعاملات فيها ممن يتصفن بالديانة وحسن السيرة، ومتخصصات في العلوم الشرعية وداعيات مميزات، ومنهن أخصائيات اجتماعيات، وطبيبات نفسيات وأن يكن جميعا مؤهلات تربويا للتعامل مع الحالات المختلفة.

٣ – قيام الأسرة بواجبها وهم أهم أسباب الوقاية والعلاج من الاحتواء والتوجيه والرفق واللين، ولا يمنع أن ينتقل إلى أساليب أخرى بعيدة عن الرفق واللين إن لم تستجب الفتاة.

٤ – قيام المدارس والمعاهد والجامعات بدورها من ملاحظة التغيرات التي تطرأ على الفتيات، والتواصل مع الأسرة وتنبيهها لذلك ومن ثم التنسيق معها بوضع الحل وسرعة العلاج.

٥ – اتخاذ أسلوب العقاب للفتيات بعد القيام بالمحاولات التي تكون بني الأسرة والمدرسة أو الجامعة، ردعا لهن وعقوبة وزجرا عن مقارفة هذا الذنب.

وبعد ؛ فهذه كلمات جرى بها القلم علها مؤشرات نافعة تنفع كاتبها وقارئها، وتكون من المدخرات في الحياة وبعد الممات، أسأل الله أن ينفع بها إنه سميع قريب مجيب.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم إلى يوم الدين،

وآخر دعوانا أن الحمد الله رب العالمين

المراجـــع

١- " الآداب الشرعية والمنح المرعية"لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي(٧٦٣هـ)، ط. عالم الكتب

٢- " الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي(٧٣٩هـ)، ت. شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، الأولى١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٣- " الأدب" لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبة العبسي(٢٣٥هـ)، ت. د. محمد رضا القهوجي، ط. دار البشائر الإسلامية – لبنان، الأولى١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م

٤- " إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني(١٤٢٠هـ)، ط. المكتب الإسلامي – بيروت، الثانية ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

٥- " اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم" لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني(٧٢٨هـ)، ت. ناصر عبد الكريم العقل، ط. دار عالم الكتب- بيروت، السابعة ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م

٦- " الأم" لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي(٢٠٤هـ)، ط. دار الفكر- بيروت، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

٧- " بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار" للشيخ عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي(١٣٧٦هـ)، ت. عبد الكريم بن رسمي ال الدريني، ط. مكتبة الرشد، الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م

٨- " بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها= شرح مختصر صحيح البخاري" لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي(٦٩٥هـ)، ت. عادل أحمد إبراهيم، ط. مكتبة فياض-المنصورة، الأولى١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

٩- " تاريخ الثقات" لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي(٢٦١هـ) ص١٢٧، رقم(٣١٦)، ط. دار الباز، الأولى ١٤٠٥هـ-

١٩٨٤م.

١٠- "التاريخ الكبير" لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري(٢٥٦هـ)٥/٢١٣، ترجمة رقم(٦٨٧)، ط. دائرة المعارف العثمانية- الهند. بدون.

١١- " تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي" لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى(١٣٥٣هـ)، ط. دار الكتب العلمية – بيروت.

١٢- " الترغيب والترهيب من الحديث الشريف" لزكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري(٦٥٦هـ) ٣١٢/١، ت. إبراهيم شمس الدين، ط. دار الكتب العلمية- بيروت، الأولى ١٤١٧هـ.

١٣- " تشبيه الخسيس بأهل الخميس" لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(٧٤٨هـ)، ت. مشهور حسن سلمان، الناشر: سلسلة بحوث وتحقيقات مختارة من مجلة الحكمة (١٨).

١٤-" تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار" لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري(٣١٠هـ)، ت. محمود محمد شاكر، ط. مطبعة المدني- القاهرة. بدون.

١٥ - " تهذيب التهذيب" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)٢/٤٣٦-٤٤٠، ط. دائرة المعارف- الهند، الأولى ١٣٢٦هـ.

١٦- " تهذيب الكمال في أسماء الرجال" لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي(٧٤٢هـ) ٤٢٢/١١، ت.د.بشار عواد، ط. مؤسسة الرسالة- بيروت، الأولى ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠ م.

١٧- " تقريب التهذيب" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ) ص٢٥١، ت. محمد عوّامة، ط. دار الرشيد- سوريا، الأولى ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٨- " التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل" لأبي بكر محمد بن

إسحاق بن خزيمة النيسابوري(٣١١هـ)، ت. عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، ط. مكتبة الرشد– الرياض، الخامسة١٤١٤هـ– ١٩٩٤م.

١٩– " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي(١٣٧٦هـ)، ت. عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط. مؤسسة الرسالة، الأولى١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م.

٢٠– " الثقات" لأبي حاتم محمد بن حبان البستي(٣٥٤هـ) ٨/٥٥– ٥٦، ترجمة رقم(١٢٢٢٨)، ت. د.محمد عبد المعين خان، ط. دائرة المعارف– الهند، الأولى١٣٩٣هـ–١٩٧٣م.

٢١– " جامع الأصول في أحاديث الرسول" لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني ابن الأثير الجزري(٦٠٦هـ)، ت. عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، ط. مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الأولى ما بين ١٣٨٩– ١٣٩٠هـ، ١٩٦٩–١٩٧٠م.

٢٢– " الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي" وهو شرح مختصر المزني، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي(٤٥٠هـ)، ت. الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط. دار الكتب العلمية– بيروت، الأولى١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م

٢٣– " الجرح والتعديل" لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي(٣٢٧هـ) ٣/١٢٨–١٢٩، ترجمة رقم(٥٨٤)، ت. عبد الرحمن المعلمي، ط. دائرة المعارف العثمانية– الهند، الأولى ١٢٧١هـ– ١٩٥٢م

٢٤– " جزء فيه حديث المصيصي لوين" لأبي جعفر محمد بن سليمان بن حبيب المصيصي المعروف بـ لوين(٢٤٥هـ)، ت. مسعد بن عبد الحميد السعدني، ط. أضواء السلف – الرياض، الأولى١٤١٨هـ– ١٩٩٧م.

٢٥– " حسن التنبه لما ورد في التشبه" لنجم الدين محمد بن محمد العامري الغزي(١٠٦١هـ)، ت. لجنة من المحققين بإشراف نور الدين طالب،

ط. دار النوادر، الأولى ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

٢٦- " حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني(٤٣٠هـ)، مصورة عن طبعة مكتبةالسعادة- مصر١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م "

٢٦- " روضة الطالبين وعمدة المفتين" لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي(٦٧٦هـ)، ت. زهير الشاويش، ط. المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الثالثة١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

٢٧- "الزواجر عن اقتراف الكبائر" لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (٩٧٤هـ)، ت. مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط. المكتبة العصرية- لبنان ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٨- " سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني(١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع- الرياض، الأولى، ١٤١٥هـ- ١٤٢٢هـ؛ ١٩٩٥م-٢٠٠٢م.

٢٩- " سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني(١٤٢٠هـ)، ط. دار المعارف-الرياض، الأولى١٤١٢ هـ- ١٩٩٢ م.

٣٠- "سنن أبي داود" للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني(٢٧٥هـ)، ت. شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، ط. دار الرسالة العالمية، الأولى١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩ م.

٣١- " سنن ابن ماجه" لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني(٢٧٣هـ)، ت. شعيب الأرنؤوط وآخرين،ط. دار الرسالة العالمية،الأولى١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.

٣٢- " سنن الترمذي= الجامع الكبير" لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي(٢٧٩هـ)، ت. أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، ط. مصطفى البابي الحلبي - مصر، الثانية١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.

٣٣- " سنن الدارمي" لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي(٢٥٥هـ)، ت. حسين سليم أسد الداراني، ط. دار المغني- السعودية، الأولى١٤١٢هـ- ٢٠٠٠م.

٣٤- " السنن الكبرى" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي(٤٥٨هـ)؛ وفي ذيله الجوهر النقي" لابن التركماني، ط. مجلس دائرة المعارف النظامية- حيدر آباد، الأولى١٣٤٤هـ.

٣٥- " السنن الكبرى" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي(٣٠٣هـ)، ت. حسن عبد المنعم شلبي، ط. مؤسسة الرسالة- بيروت، الأولى١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٣٦- " سنن النسائي= المجتبى" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي(٣٠٣هـ)،ت. عبد الفتاح أبو غدة، ط. مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الثانية١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٣٧- " شرح رياض الصالحين" للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين(١٤٢١هـ)، ط. دار الوطن- الرياض، ١٤٢٦ هـ.

٣٨- " شرح السنة" لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي(٥١٦هـ) ٦/ ٤٣، ت. شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، ط.المكتب الإسلامي – دمشق،بيروت،الثانية١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م

٣٩- " شرح صحيح البخارى"لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال(٤٤٩هـ)، ت.أبي تميم ياسر بن إبراهيم، ط. مكتبة الرشد- الرياض، الثانية١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٤٠- " الشرح الكبير= فتح العزيز بشرح الوجيز" لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني(٦٢٣هـ)، ط. دار الفكر.

٤١- " شعب الإيمان" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، ت. د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ط.مكتبة الرشد- الرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي- الهند، الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

٤٢- " صحيح البخاري= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور

رسول الله ﷺ وسننه وأيامه" للإمام محمد بن إسماعيل ه البخاري(٢٥٦هـ)، ت. محمد زهير بن ناصر الناصر، ط. دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الأولى١٤٢٢هـ.

٤٣- " صحيح مسلم= المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ " لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(٢٦١هـ)، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٤٤- " الضعفاء الكبير" لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي(٣٢٢هـ) ٥٠٤/٢، ترجمة رقم(٦١٢)، ت. د. مازن السرساوي، ط. دار ابن عباس- مصر، الثانية٢٠٠٨ م.

٤٥- " طبقات المدلسين= تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)ص ١٣، ٤٥، ت. د.عاصم بن عبد الله القريوتي، ط.مكتبة المنار- عمان،الأولى١٤٠٣هـ- ١٩٨٣ م.

٤٦- " علل الترمذي الكبير" لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي(٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، ت. صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، ط. عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية- بيروت، الأولى١٤٠٩هـ.

٤٧- "العلل ومعرفة الرجال" لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل(٢٤١هـ) رواية ابنه عبد الله، ت. وصي الله بن محمد عباس، ط. دار الخاني- الرياض، الثانية١٤٢٢هـ- ٢٠٠١ م.

٤٨- " عمدة القاري شرح صحيح البخاري" لأبي محمد محمود بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني (٨٥٥هـ) ٢٨٢/١٩، دار الفكر- بيروت، بدون.

٤٩- " عودة الحجاب" د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، ط. دار ابن الجوزي- القاهرة، الأولى ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

٥٠- " عون المعبود شرح سنن أبي داود" لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي(١٣١٠هـ)، ت. عبد الرحمن محمد عثمان، ط. المكتبة السلفية- المدينة المنورة، الثانية ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

٥١- " فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، ط.رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض.

٥٢- " فتح الباري شرح صحيح البخاري" لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(٨٥٢هـ)، ترقيم. محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح. محب الدين الخطيب، ط. دار المعرفة- بيروت ١٣٧٩هـ.

٥٣- " فيض القدير شرح الجامع الصغير" لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي(١٠٣١هـ)، ط. المكتبة التجارية الكبرى- مصر، الأولى١٣٥٦هـ.

٥٤- " الكامل في ضعفاء الرجال" لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني(٣٦٥هـ)، ت.عادل أحمد عبد الموجود- وعلي محمد معوض وغيرهما، ط. الكتب العلمية- بيروت، الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧ م.

٥٥- " كشاف القناع عن متن الإقناع" لمنصور بن يونس البهوتى الحنبلى(١٠٥١هـ)، ط. دار الكتب العلمية.

٥٦- " لسان العرب" لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري(٧١١هـ)، ط. دار صادر – بيروت، الثالثة١٤١٤ هـ.

٥٧- "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" لأبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي(٨٠٧هـ)٣/٧٢، ت.حسام الدين المقدسي، ط. مكتبة القدسي- القاهرة ١٤١٤هـ-١٩٩٤ م.

٥٨- " المجموع شرح المهذب" لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(٦٧٦هـ) مع تكملة السبكي والمطيعي، ط. دار الفكر. بدون.

٥٩- " مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني(٧٢٨هـ)، جمع. عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط. مجمع

الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة النبوية ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

٦٠- " المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث" لأبي موسى محمد بن عمر الأصبهاني المديني(٥٨١هـ)، ت.عبد الكريم العزباوي، ط. جامعة أم القرى، ودار المدني- السعودية، الأولى، ما بين سنتي١٤٠٦، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٦، ١٩٨٨ م

٦١- " مساوئ الأخلاق ومذمومها" لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي السامري(٣٢٧هـ)، ت. مصطفى بن أبو النصر الشلبي، ط. مكتبة السوادي- جدة، الأولى١٤١٣ هـ- ١٩٩٣م.

٦٢- " المستدرك على الصحيحين" لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري(٤٠٥هـ)، ت. مقبل بن هادي الوادعي،ط. دار الحرمين- القاهرة، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧ م.

٦٣- " المسند" لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بابن راهويه (٢٣٨هـ)، ت. د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، ط. مكتبة الإيمان- المدينة المنورة، الأولى ١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

٦٤- " المسند" لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (٣٠٧هـ)، ت.أيمن أبو يماني، ط.مؤسسة قرطبة- القاهرة،الأولى١٤١٦هـ.

٦٥- "مسند أحمد" لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني(٢٤١هـ)، ت. شعيب الأرنؤوط وآخرين، ط. مؤسسة الرسالة، الأولى١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٦٦- " مسند أبي داود الطيالسي" للإمام أبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي(٢٠٤هـ)، ت. د.محمد بن عبد المحسن التركي، ط. دار هجر- مصر، الأولى١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٦٧- " مسند أبي يعلى" لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثُنى الموصلي(٣٠٧هـ)، ت. حسين سليم أسد،ط. دار المأمون للتراث – دمشق، الأولى١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٦٨- " مسند البزار= المنشور باسم البحر الزخار" لأبي بكر أحمد بن

عمرو بن عبد الخالق المعروف بالبزار(٢٩٢هـ)، ت. محفوظ الرحمن زين الله، (من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (الجزء ١٨)، ط. الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)

٦٩- " مسند الحميدي" لأبي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي المكي(٢١٩هـ)، ت. حسن سليم أسد، ط. دار السقا- دمشق، الأولى، ١٩٩٦ م.

٧٠- " المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع" لأبي حاتم محمد بن حبان البُستي(٣٥٤ هـ)، ت.محمد علي سونمز، خالص آي دمير، ط. دار ابن حزم، الأولى ١٤٣٣هـ- ٢٠١٣ م.

٧١- " مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" لأبي العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري(٨٤٠هـ)، ت. محمد المنتقى الكشناوي، ط. دار العربية- بيروت، الثانية١٤٠٣هـ.

٧٢- " المصنف" لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني(٢١١هـ)، ت. حبيب الرحمن الأعظمي، ط. المجلس العلمي- الهند، الثانية، ١٤٠٣هـ.

٧٣- "مصنف ابن أبي شيبة" لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبة(٢٣٥هـ)، ت. محمد عوامة، ط. دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، الأولى١٤٢٧هـ.

٧٤- " معالم السنن وهو شرح سنن أبي داود" لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي(٣٨٨هـ)٢/٤١، ط.المكتبة العلمية – بيروت، الثانية١٤٠١هـ- ١٩٨١ م.

٧٥- " معرفة السنن والآثار" لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي(٤٥٨هـ)، ت. عبد المعطي أمين قلعجي، ط. جامعة الدراسات الإسلامية- باكستان وغيرها، الأولى١٤١٢هـ- ١٩٩١م.

٧٦- " المعجم الأوسط" لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب

الطبراني(٣٦٠هـ)، ت. طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط. دار الحرمين- القاهرة١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٧٧- " المعجم الصغير" لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني(٣٦٠هـ)، ت. محمد شكور محمود الحاج أمرير، ط. المكتب الإسلامي ، دار عمار – بيروت، الأولى١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٧٨- " المعجم الكبير" لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني(٣٦٠هـ)، ت. حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الثانية. بدون.

٧٩- "معجم مقاييس اللغة" لأبي الحسين أحمد بن فارس الرازي(٣٩٥هـ)، ت. عبد السلام محمد هارون، ط. دار الفكر١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٨٠- " المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني" لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي، الشهير بابن قدامة المقدسي(٦٢٠هـ)، ط. دار الفكر- بيروت، الأولى ١٤٠٥ هـ.

٨١- " الموسوعة الفقهية الكويتية" صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ..الأجزاء ١ – ٢٣: الطبعة الثانية، دارالسلاسل – الكويت. الأجزاء ٢٤ – ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر. الأجزاء ٣٩ – ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

٨٢- " الموطأ" للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني(١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء التراث العربي- بيروت،١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥ م.

٨٣- موقع" صيد الفوائد" على الانترنت.

٨٤- موقع" المنهج" على الانترنت.

٨٥- " من تشبه بقوم فهو منهم" د. ناصر العقل، على الانترنت.

٨٦- " ميزان الاعتدال في نقد الرجال" لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(٧٤٨هـ) ٢٠٠/٢، ت. علي محمد البجاوي، ط. دار

المعرفة- بيروت، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.

٨٧- " النهاية في غريب الحديث والأثر" لأبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري (٦٠٦هـ)، ت.طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، ط. المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٨٩- " نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (١٠٠٤هـ)، ط. دار الفكر- بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

فهـر ??لموضـوعا ?

الموضـــــــــــــــوع	الصفحة
المقدمة	٧٤١
المبحث الأول: نص الحديث، وتخريجه	٧٤٤
المبحث الثاني: تعريف التشبه، وبيان حكمه، وأدلته، وحكمة النهي عنه.	٧٥٥
المطلب الأول: تعريف التشبه.	٧٥٥
المطلب الثاني: مناط التشبه.	٧٥٧
المطلب الثالث: حكم تشبه الرجال بالنساء وعكسه.	٧٦١
المطلب الرابع: أدلة التحريم.	٧٦٥
المطلب الخامس: حكمة النهي عن التشبه.	٧٧٠
المبحث الثالث: تشبه النساء بالرجال (الاسترجال) مظاهره، وخطورته، وأسبابه.	٧٧٤
المطلب الأول: مظاهر تشبه النساء بالرجال.	٧٧٤
المطلب الثاني: خطورة تشبه النساء بالرجال.	٧٧٧
المطلب الثالث: أسباب هذه الظاهرة.	٧٨٥
المبحث الرابع: علاج هذه الظاهرة.	٧٩٢
الخاتمة	٧٩٧
فهرس المصادر	٧٩٩
فهرس الموضوعات	٨١٠